

رواية مخرمة بن بكير عن أبيه دراسة نقدية

إعداد الدكتور

محمد بهاء النور عبد الرحيم عثمان

أستاذ الحديث الشريف وعلومه المساعد

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة

جامعة الأزهر الشريف



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



رواية مخرمة بن بكير عن أبيه - دراسة نقدية

محمد بهاء النور عبد الرحيم عثمان

قسم أصول الدين، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة، جامعة الأزهر الشريف، مصر.

البريد الإلكتروني: mohamedbnoor1980@gmail.com

الملخص:

اعتنى علماء الحديث بما عُرف برواية الآباء عن الأبناء، حتى لا يُتوهم الأب ابناً أو العكس، أو يُتوهم انقلاب السند، سواء كان الابن يروي عن أبيه فقط، أو يروي عن أبيه عن جده، لأن هذا مما يُحتاج لمعرفة، فالمشاهد في الكثير من الأحيان أن لا يُذكر اسم الأب أو الجد في السند، وفي بعضها ما يحتاج إلى التنبيه على حقيقة سماعه من أبيه أو من جده، لذا صنّف العلماء في هذا النوع لتحقيق هذا الغرض ولرفع الخلاف الواقع بين المحدثين بسبب طعن بعضهم في هذه الروايات بعدم الاتصال، ومن هؤلاء ابن أبي خيثمة (ت ٢٧٩ هـ) وكتابه (جزء من روى عن أبيه عن جده)، وأبو نصر الوائلي (ت ٤٤٤ هـ) وكتابه (رواية الأبناء عن آبائهم) والحافظ العلائي (ت ٧٦١ هـ) وكتابه الوشي المعلم في من روى عن أبيه عن جده عن النبي (ﷺ) وهو أجمع مُصنّف في ذلك، نقل عنه العلماء أشياء كثيرة. ومن الرواة الذين وقع الخلاف بين العلماء في حكم سماعهم من آبائهم، مخرمة بن بكير، فبعضهم حكم له بالسماع من أبيه، وبعضهم حكم على روايته عن أبيه بالانقطاع وعدم السماع وأثبتها وجادة، وبعضهم أثبت له السماع من أبيه لكن في حديث واحد.

فأردت في هذا البحث أن أناقش هذه الأقوال وأدلتها وبيان الراجح منها، واعتمدت في هذا البحث على المنهج التحليلي النقدي، أرجح من خلاله ما يليق بحال مخرمة في السماع من أبيه، ومن أهم ما توصلت إليه: أن الراجح عند جمهور المحدثين أن مخرمة لم يصح سماعه من أبيه، وإنما هي كتب وجدها وحدث منها، وأن من قال بسماع مخرمة من أبيه لم تخل أدلته من مقال يضعفها، وأيضاً تخالف ما عليه أئمة النقد، ولا تقوى لمعارضة أدلة القائلين بعدم السماع، وإثبات روايته وجادة، والله أعلم.

الكلمات المفتاحية: الرواية، مخرمة، أبي خيثمة، رواية الأبناء، بكير، اتصال السند.



The Transmission of Makhramah Bin Bakeer after his Father A critical Study

By: Mohammed Bahaa El- Nour Abdel – Raheem Othman

Majored in Hadith and its Sciences

Faculty of Islamic and Arabic Studies for Men in Cairo

Azhar University

Abstract

Hadith scholars showed due concern to what is known as the transmission of the fathers after their sons in order not to think of the father as a son or vice versa. It is also designed not to reverse the chain of transmission whether the son narrates after his father only or after his father and his grandfather as this should be made clear. In many cases, the name of the father or grandfather is not stated in the chain of transmission whereas in some other cases there is a need for emphasizing the fact that the narrator heard from his father or his grandfather. Therefore, scholars have identified this kind of transmission to achieve the objective of ending the disagreement in between the scholars of Hadith because some of them doubted these narrations as they were inconsistent. Some of those scholars are Ibn Abi Khaythamah (died in 279 A. H.) and his book was (A Part from his Transmission after his Father and after his Grandfather), Abu Nassr Al- Wa'eli (died in 444 A. H.) and his book was (The Transmission of the Sons after their Fathers), Al- Hafez Al- Alaey (died in 761 A. H.) and his book was *The Instructive Embellishment regarding those who narrated after their Fathers, after their Grandfathers and after Prophet Muhammad (peace be upon him)* which is the most preponderant classification in that field and scholars have quoted from it a lot. One of the narrators, around whom scholars have disagreed about his hearing from his father, is Makhramah Bin Bakeer. Some scholars judged him as he heard from his father while others judged his transmission after his father as inconsistent and lacked hearing which was stressed by Wajadah but other scholars have approved his hearing from his father in just one Hadith. Consequently, this research investigates these sayings and their clues to decide what is preponderant. The research has relied on the critical and analytical approaches which enabled the researcher to decide what would suit Makhramah concerning his hearing from his father. In conclusion, the research has referred to some findings for example, it is preponderant for the majority of Hadith scholars that Makhramah has not heard from his father, but he found books and narrated from them. In addition, those who agreed that Makhramah heard from his father, their evidence is doubted because of weak sayings and, at the same time, they are in controversy with the views of the Imams of criticism. Moreover, such evidence can hardly equate the counter views of those who did not believe in Makhramah as hearing from his father and this transmission was stressed by Wajadah.

Key words: transmission, Abi Khaythamah, the transmission of the sons, Bakeer, consistency of the chain of transmission.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله.

ثم أما بعد:

فإن علماء الحديث وأئمتهم قد نقلوا الأسانيد التي رووا الأحاديث بها ثم بحثوا عن أحوال رواتها بحثاً ماتعاً ودقيقاً حتى عرفوا من تُقبل روايته، ومن تُردّ، ومن يُتوقف في قبول روايته، وأيضاً متى تُقبل هذه الرواية ومتى تُردّ؟ وأتبعوا ذلك بالبحث عن المروي وحال الرواية، إذ ليس كل ما يرويه من كان موسوماً بالعدالة والضبط يؤخذ به، لما أنه قد يعرض له من السهو، أو الغلط، أو النسيان، أو الوهم، ما يكون سبباً في رد روايته، ولهم في معرفة ذلك علوم وطرق مذكورة في كتبهم تبحث في راوي الحديث وموقعه من القبول والرد.

ولقد تعددت هذه العلوم والطرق التي اختصت بالبحث عن الرواة لتتناول كل ما يتصل بحالهم، من حيث التوثيق والتضعيف، أو الجرح والتعديل، أو الاختلاط وسوء الحفظ، أو التدليس والإرسال، أو ما يتصل بشخصهم من حيث الاسم والتاريخ والطبقة، إذ ربما يشابه آخر في اسمه وكنيته، أو يُعرف بالكنية فيحتاج إلى الكشف عن اسمه، أو نسبه وقبيلته.

وكان من ضمن ما تكلموا عليه وأولوه بالاهتمام ما عُرف برواية الأبناء عن الآباء، وتمييز رواية الابن عن الأب، أو عن الجد، وإثبات روايته عن أبيه أو عن جده، وقد وقع خلاف كبير بين العلماء في سماع كثير من هؤلاء الأبناء عن آبائهم، بل ورؤيتهم لهم أصلاً، مما يرد روايتهم عنهم.

ومن الرواة الذين وقع الخلاف بين العلماء في سماعهم من آبائهم، مخرمة بن بكير - رحمهما الله تعالى -، فبعضهم حكم له بالسماع من أبيه، وبعضهم حكم على روايته عن أبيه بالانقطاع وعدم السماع وأثبتها وجادة، وبعضهم أثبت له السماع من أبيه لكن حديثاً واحداً.

وبسبب هذا الخلاف يأتي هذا البحث الذي هو بعنوان: "رواية مخرمة بن بكير عن أبيه دراسة نقدية".

أهمية البحث:

من الروايات التي تكلم عليها أهل العلم، واختلفوا فيها قبولاً ورداً رواية مخرمة بن بكير عن أبيه، فبعضهم أثبت له السماع، وبعضهم نفاه، وبعضهم قال: إن رواية مخرمة بن بكير عن أبيه وجادة^(١)، والذي أعطى لهذه الرواية عناية تخريج الإمام مسلم لها في صحيحه، مرة في الأصول وأكثرها في المتابعات والشواهد، وهو أصح كتب الحديث بعد صحيح الإمام البخاري، وإن كان من المغاربة من فضّله على صحيح الإمام البخاري، وحيث لم أقف على بحث أفرد في الكلام على رواية مخرمة بن بكير عن أبيه، أحببت أن أتناولها بدراسة تناقش كلام أهل العلم عليها، وتبين وجهة تخريج الإمام مسلم لها.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

تكمن مشكلة هذا البحث في خلاف العلماء في مسألة سماع مخرمة بن بكير عن أبيه، وحكمهم على صحة الحديث الذي جاء من طريقه عن أبيه، أو ضعفه، كل حسب إثبات السماع له من أبيه أو نفيه، أو روايته عنه وجادة، مما أثار بعض التساؤلات ومنها:

١- هل مخرمة بن بكير ثقة؟

٢- هل كان مخرمة بن بكير مدلساً؟

٣- هل سمع مخرمة بن بكير من أبيه؟

(١) اللوجادة: وجد بجد، مولد غير مسموع من العرب، وهي أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه، أو لقيه، ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجد بخطه، ولا له منه إجازة ولا نحوها، وأما جواز العمل اعتماداً على ما يوثق به منها؛ فقد روينا عن بعض المالكية أن معظم المحدّثين والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بذلك. وحكي عن الشافعي وطائفة من نظار أصحابه جواز العمل به، قال المملي - أبقاه الله -: (قطع بعض المحققين من أصحابه في أصول الفقه بوجود العمل به عند حصول الثقة به، وقال: "لو عرّض ما ذكرناه على جملة المحدّثين لأبوه". وما قطع به، هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة؛ فإنه لو توقّف العمل فيه على الرواية لانسد باب العمل بالمتقول، لتعدّر شرط الرواية فيها على ما تقدّم في النوع الأول. والله أعلم (مقدمة ابن الصلاح: ص ٣٦٠).

٤- هل وجد مخرمة كتب أبيه فروى منها؟

٥- ما وجه رواية الإمامين مالك ومسلم (رحمهما الله تعالى) لمخرمة عن أبيه؟

٦- هل الرواية بالوجادة تحمل على الاتصال؟

أهداف البحث:

١. بيان سبب تضعيف بعض العلماء لمخرمة بن بكير.
٢. بيان الخلاف في سماع مخرمة بن بكير عن أبيه، والوقوف على الراجح منه.
٣. بيان ما إذا كانت رواية مخرمة عن أبيه وجادة.
٤. بيان مدى قبول العلماء للتحمل بالوجادة وحملها على الاتصال أو ردها.
٥. بيان تعليل رواية الإمام مسلم لمخرمة بن بكير في صحيحه.

الدراسات السابقة:

لم أطلع في حدود بحثي على دراسة أفردت رواية مخرمة بن بكير عن أبيه، وكلام أهل العلم عليها، لكن وجدت بحثين، وهما:

الأول: بستان المعرفة في حديث العتق والمباهاة والدنو عشية عرفة، ومعه التنبيه على كيفية تخريج مسلم لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه، بحث للدكتور/ خالد بن محمد الحايك، بحث على الشبكة العنكبوتية. وقد تكلم هذا البحث عن رواية مخرمة عن أبيه في صحيح مسلم قبولاً ورداً، ولم يتعرض للكلام عن سماعه من أبيه وأقوال العلماء فيه.

الثاني: مخرمة بن بكير واختلاف الأئمة في توثيقه، بحث على الشبكة العنكبوتية - ملتقى أهل الحديث. وهذا البحث لم يتعرض تفصيلاً للكلام على رواية مخرمة عن أبيه.

الثالث: مخرمة بن بكير ومروياته المرفوعة إلى النبي (ﷺ) دراسة نظرية تطبيقية، هلا بنت علوش، رسالة ماجستير، تحت إشراف أد. تركي الغميز، جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية، لم تناقش بعد. وأما هذا البحث فأفرد لمسألة سماع مخرمة من أبيه واختلاف العلماء فيها، وأدلة كل فريق ومناقشتها، وبيان الراجح منها.

منهج البحث:

أردت في هذا البحث أن أدرس هذا الخلاف دراسة نقدية، واعتمدت فيه على المنهج التحليلي النقدي والذي يقوم على دراسة أقوال العلماء في سماع مخرمة من أبيه، وبيان وجه الإشكال فيها، والوقوف على الراجح منها، والذي يليق بحال مخرمة في السماع من أبيه.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة والفهارس العلمية. أما المقدمة فقد ذكرت فيها أهمية الموضوع وأهدافه ومشكلته، والدراسات السابقة، ومنهجية البحث، وخطته.

وأما المبحث الأول فقد قسمته إلى مطلبين: -

المطلب الأول: ترجمة مخرمة بن بكير وأقوال العلماء فيه.

المطلب الثاني: ترجمة بكير بن عبد الله والد مخرمة وأقوال العلماء فيه.

وأما المبحث الثاني فقد قسمته إلى مطلبين: -

المطلب الأول: رواية مخرمة بن بكير عن أبيه عند علماء النقد.

المطلب الثاني: تخريج الإمام مسلم - رحمته الله - لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه.

وأما الخاتمة: فقد ذكرت فيها خلاصة البحث ونتائجه، وتوصياته، ثم الفهارس العلمية، ونقلت أقوال

العلماء من أمهات الكتب والمصادر، والتزمت الأمانة في النقل، وعزوت كل قول لقائله بعد توثيقه.

وحاولت قدر جهدي الوقوف على كل ما قيل عن سماع مخرمة بن بكير عن أبيه، واجتهدت في

الترجيح بين هذه الأقوال حسب القواعد الحديثية ومناهج علماء النقد والدراية.

والله أسأل أن يغفر لي زلاتي ويتجاوز عن سيئاتي، ويجعل ذلك في ميزان حسناتي،

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحث،،

المبحث الأول

المطلب الأول: ترجمة مخرمة بن بكير وأقوال العلماء فيه

- اسمه وشهرته: مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي، مولى بني مخزوم أبو المسور المخزومي المدني^(١).

- شيوخه: روى عن: أبيه بكير بن الأشج (ت ١٢٧ هـ)، وعامر بن عبد الله بن الزبير (ت ١٢٤ هـ) ونافع مولى ابن عمر (ت ١١٦ هـ)، وغيرهم.

- تلاميذه: روي عنه: حماد بن خالد الخياط، وعبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن سلمة القعني، وعبد الله بن وهب، والقاسم بن رشدين، وقدامة بن محمد الخشرمي، ومالك بن أنس، ومحمد بن عمر الواقدي، ومعن بن عيسى القزاز، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وموسى بن سلمة، وميمون ابن يحيى بن مسلم بن الأشج، وغيرهم.

- وفاته: قال ابن سعد: "مخرمة بن بكير في الطبقة الخامسة، من المدينة، توفي في أول خلافة المهدي"^(٢).

وذكره خليفه بن خياط في الطبقة السابعة، وذكر ولاءه ووفاته كذلك في أول خلافة المهدي^(٣).

وقال الصفدي: "مخرمة بن بكير توفي سنة ثمان وخمسين ومائة"^(٤).

(١) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤٧ / ٣٢٤) رقم (٥٨٢٩)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (١٠ / ٦٣)، وإكمال التهذيب لمغلطاي (١ / ١٨٦)، رقم (٤٦٣١)، والتاريخ الكبير للبخاري (١١ / ١٦) رقم (١٩٨٤)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦ / ١٦٦) رقم (١٦٦٠)، وميزان الاعتدال للذهبي (٤ / ٨٠) رقم (٨٣٨٤)، ولسان الميزان لابن حجر (٧ / ٣٨١)، والكاشف للذهبي (٣ / ١٢٧) رقم (٥٤٢٦) وثقات ابن حبان (٧ / ٥١٠) وخلاصة تهذيب الكمال للخزرجي (٣ / ١٦) رقم (٦٨٩٥)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢ / ٢٣٤) رقم (٥٦٢٦).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٩ / ٢٥٠).

(٣) طبقات خليفة (ص ٢٧٣).

(٤) الوافي بالوفيات (٢٥ / ٢١٥) رقم (٢٢٥).

وقال ابن قافع: "مات سنة ثمان وخمسين ومائة" (١).

وذكر ابن حجر أنه مات سنة تسع وخمسين ومائة، وعدّه في السابعة (٢).

وذكر المزي أيضًا أن ابن حبان ذكر وفاته سنة تسع وخمسين ومائة، في آخر خلافة المهدي (٣).

وهذا القول بوفاته سنة تسع وخمسين ومائة رده المزي في تهذيب الكمال؛ لأمرين:

الأول: أن المزي رأى نسخة من كتاب ابن حبان جيدة فيها: أول خلافة المهدي، وهذا هو اللائق بحفظ ابن حبان.

الثاني: على تقدير أن يكون المزي وجدها كذلك في نسخة مصحفه، أما كان حفظه وعلمه يرشده إلى أن هذا من غلط الناسخ، وأن المنصور توفي إجماعًا في شهر ذي الحجة، سنة ثمان وخمسين ومائة؟ فكيف يتصور أن يكون في آخر خلافة المهدي القائم في الخلافة أكثر من عشرين سنة، سنة تسع وخمسين (٤).

قلت: الراجع في وفاة مخرمة أنه مات في أول خلافة المهدي، سنة ثمان وخمسين ومائة، والله أعلم.

- أقوال العلماء في مخرمة بن بكير:

اختلفت أقوال العلماء في مخرمة بن بكير، فمنهم من وثقه، ومنهم من أنزله عن درجة الثقة، ومنهم من ضعفه، وسنعرض في هذا المطلب لهذه الأقوال، وسنبيّن كلام أئمة النقد فيها، والراجع منها. أولاً: من عدله.

قال زيد بن بشر عن ابن وهب: "سمعت مالكا يقول: حدثني مخرمة ابن بكير وكان رجلاً صالحاً". وقال أبو حاتم: "سألت إسماعيل بن أبي أويس قلت: هذا الذي يقول مالك بن أنس: حدثني الثقة من

(١) تهذيب التهذيب (١٠ / ٦٣).

(٢) التقريب (٢ / ٢٣٤).

(٣) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٤).

(٤) المصدر السابق، وتهذيب التهذيب (١٠ / ٦٣).

هو؟ قال: مخرمة بن بكير الأشج" (١).

وقال أبو الحسن الميموني: "سمعت أبا عبد الله يقول: أخذ مالك كتاب مخرمة بن بكير فنظر فيه، فكل شيء يقول: بلغني عن سليمان بن يسار فهو من كتاب مخرمة".

وقال أبو طالب: "سألت أحمد بن حنبل عن مخرمة بن بكير؟ فقال: هو ثقة" (٢).

وفي الجرح والتعديل عن الدارقطني، ولو كان مخرمة ضعيفاً لم يرضه مالك أن يأخذ عنه شيئاً (٣).

وقال أبو القاسم الطبراني: "أحد الثقات، وكل ما رواه مالك عن الثقة فهو مخرمة، قاله أحمد ابن صالح المصري، حدثنا إسماعيل الخفاف المصري عنه" (٤).

وقال ابن عبد البر: "وقال عباس عن يحيى ابن معين: مخرمة بن بكير ثقة" (٥).

وقال ابن البرقي: "قال يحيى ابن معين: كان مخرمة ثبته" (٦).

وقال يعقوب بن سفيان: "مخرمة بن بكير يحسن الثناء عليه" (٧).

وقال ابن صالح وغيره: ثقة (٨).

وقال معن بن عيسى: "سمعت علي بن المدني وقيل له: أيهما أحب إليك يحيى بن سعيد أو

مخرمة بن بكير؟ فقال: يحيى في معنى ومخرمة في معنى، وجميعها ثقتان، ويحيى أسند، ومخرمة أكثر

(١) الجرح والتعديل (٦ / ١٦٦).

(٢) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٤)، العلل ومعرفة الرجال (١ / ٣١٦).

(٣) الجرح والتعديل (٦ / ١٦٦).

(٤) المعجم الصغير (١ / ٢٩١).

(٥) التمهيد (٤ / ١١٤)، (٢٤ / ٢٠٢).

(٦) المصدر السابق.

(٧) المعرفة والتاريخ (٣ / ١٨٣)، ولفظة: وكان مالك يحسن الثناء عليه، ولفظ المزي وابن حجر: مخرمة بن بكير:

يحسن الثناء عليه بدون: وكان مالك.

(٨) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٤).

حديثاً، ومخرمة ثقة^(١).

وقال أبو أحمد بن عدي: "وعند ابن وهب ومعن بن عيسى وغيرهما عن مخرمة أحاديث حسان مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يحتج بحديثه"^(٢).

وقال النسائي: ليس به بأس^(٣).

وقال ابن سعد: "ثقة كثير الحديث"^(٤).

وقال أبو أحمد الجرجاني: "أرجو أنه لا بأس به"^(٥).

وقال ابن حجر: "صدوق"^(٦).

روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وأبو جعفر الطحاوي^(٧).

ثانياً: من جرحه.

ذكره أبو جعفر العقيلي^(٨) وأبو قاسم البلخي وأبو العرب في النسخة الكبرى من كتاب الضعفاء.

"وفي قول المزني: كان فيه يعني الكمال، عرض عليه ربيعة سبعة أشياء، وهو غير جيد، والصواب: عرض عليه ربيعة أشياء، وسبعة زيادة لا معني لها؛ لأن الذي رأيت في كتاب الكمال بخط أحمد المقدسي الحافظ: عرض عليه أشياء لم يذكر سبعة، والله أعلم"^(٩).

(١) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٤).

(٢) تهذيب التهذيب (١٠ / ٦٣).

(٣) تهذيب الكمال (٧٢ / ٣٢٤).

(٤) الطبقات الكبرى (٣ / ٣٧١).

(٥) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٤).

(٦) تقريب التهذيب (٢ / ٢٣٤).

(٧) تهذيب التهذيب (١٠ / ٦٣).

(٨) الضعفاء (٤ / ٢٢٢).

(٩) تهذيب التهذيب (١٠ / ٦٣).

وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: "مخرمة بن بكير ضعيف"، وقال في موضع آخر: "

سمعت يحيى يقول: مخرمة بن بكير ليس حديثه بشيء" (١).

وفي رواية ابن محرز قال: "لا يُكتب حديثه" (٢).

وذكره ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٣).

وقال الساجي: "صدوق كان يدلس" وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: صالح الحديث (٤).

ثالثاً: الدراسة والتحليل.

لم أجد من يضعّف مخرمة بن بكير إلا يحيى بن معين في بعض أقواله، ولم أجد من يوافقه في

تضعيفه له، ونقل ابن عبد البر رواية عن عباس الدوري أن يحيى قال مرة: ثقة، ونقل أيضاً رواية عن

ابن البرقي أن يحيى قال: كان مخرمة ثبّتاً.

وأيضاً علة تضعيف ابن معين له ليست من جهة عدالته، ولا من جهة حفظه وإتقانه، وإنما هي

لأجل أن روايته من أبيه لم تكن شيئاً سمعه وإنما هي وجادة (٥).

كما أن التدليس (٦) الذي يقصده الساجي في قوله: "صدوق وكان يدلس": أنه لم يسمع من أبيه،

فهو إرسال (٧) فبعض المحدثين يطلق على الإرسال اسم التدليس كما فعل الساجي، فلم يقصد

(١) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣ / ٨٢)، (٣ / ٢٨٩).

(٢) تاريخ ابن معين رواية ابن محرز (ص ٦٥).

(٣) الكامل (٨ / ١٧٥).

(٤) الجرح والتعديل (٦ / ١١٦).

(٥) تحرير علوم الحديث (١ / ١٦٣).

(٦) التدليس: أن يروي الراوي عن من لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه أو عن من عاصره ولم يلقه موهما أنه قد

لقيه وسمعه منه. مقدمة ابن الصلاح (ص ٧٣).

٣٢ الإرسال: قال ابن الصلاح: وصورته التي لا خلاف فيها حديثُ التابعي الكبير الذي قد أدرك جماعة من الصحابة

وجالسهم؛ كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيّب، وأمثالهما، إذا قال: قال رسول الله ﷺ، والمشهور:

التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث؛ أحمد محمد شاكر، ص: ٦٥.



بالتدليس المعنى المشهور الذي هو السماع من الضعيف ثم إسقاطه عند الرواية، وإنما هو توسع في الاصطلاح^(١)، والله أعلم.

رابعا: خلاصة حاله.

والذي أراه من خلال هذه الترجمة أن مخرمة بن بكير ثقة، لتوثيق الأئمة له، ولم أفق على ما يقدر في توثيقه.

(١) انظر بستان المعرفة في حديث العتق والمباهاة والدنو عشية عرفة، ومعه التنبيه على كيفية تخريج مسلم لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه، بحث للدكتور/ خالد بن محمد الحايك، بحث على الشبكة العنكبوتية www.addyaiya.com.

المطلب الثاني

ترجمة بكير بن عبد الله والد مخرمة وأقوال العلماء فيه.

- اسمه وشهرته:

بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي مولى بني مخزوم، ويقال: مولى المسور بن مخرمة الزهري، ويقال: مولى أشجع، أبو عبد الله ويقال: أبو يوسف المدني، نزيل مصر، وهو أخو يعقوب بن عبد الله ابن الأشج، وعمر بن عبد الله بن الأشج، ووالد مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج.

- شيوخه: روى عن: أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف، وأسيد بن رافع بن خديج، وبشر بن سعيد، والحسن بن علي بن أبي رافع، وحرمان بن أبان مولى عثمان بن عفان وحميد بن نافع المدني، وذكوان أبي صالح السمان، وغيرهم.

- تلاميذه: روى عنه: إبراهيم بن نشيط الوعلائي، وأيوب بن موسى، وبكر بن عمرو المعافري، وجعفر ابن ربيعة، وخارجة بن مصعب، وعبد الله بن لهيعة، والليث بن سعد، ومحمد بن عجلان، وابنه مخرمة ابن بكير وغيرهم.

- وفاته: قال محمد بن عبد الله بن نمير: "توفي سنة سبع عشرة ومائة"، وقال الترمذي: "مات سنة عشرين ومائة"، وقال عمرو بن علي: "سنة اثنين وعشرين ومائة"، وقال الواقدي: "سنة سبع وعشرين ومائة". روى له الجماعة^(١).

- أقوال العلماء في بكير بن عبد الله والد مخرمة:

قال أحمد بن صالح المصري: "سمعت ابن وهب يقول: ما ذكر مالك بكير بن الأشج إلا قال: كان من العلماء"^(٢).

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١/ ٤٩١)، التاريخ الكبير (٣/ ١١٣)، والجرح والتعديل (٢/ ٤٠٣)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٧٠)، الكنى للدولابي (١/ ٩٦)، وتهذيب الكمال (١/ ١٥٩)، والثقات (٦/ ١٠٥)، والوفاء بالوفيات (١/ ٢٧٢)، وخلاصة تهذيب الكمال (١/ ١٣٧)، تقريب التهذيب (١/ ١٠٧).

(٢) تهذيب التهذيب (١/ ٤٩١).

وقال محمد بن عيسى بن الطباع: " سمعت معن بن عيسى يقول: ما ينبغي لأحد أن يفضل أو يفوق بكير بن الأشج في الحديث " (١).

وقال حرب بن إسماعيل عن أحمد بن حنبل: " ثقة صالح " (٢).

وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين وأبي حاتم: " ثقة " (٣).

وقال أبو الحسن بن البراء عن علي بن المديني: " لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم من ابن شهاب، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وبكير بن عبد الله بن الأشج " (٤).

وقال أحمد بن عبد الله العجلي: " مدني ثقة، لم يسمع مالك منه شيئاً، خرج قديماً إلى مصر فنزل بها " (٥).

وقال النسائي: " ثقة ثبت مأمون " (٦).

وقال ابن سعد: " كان ثقة كثير الحديث " (٧)، وذكره ابن حبان في الثقات (٨).

وقال ابن حجر: " ثقة من الخامسة، مات سنة عشرين، وقيل بعدها " (٩).

وعلى ذلك فبكير والد مخرمة ثقة، متفق على توثيقه.

(١) تهذيب الكمال (١ / ١٥٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) الجرح والتعديل (٢ / ٤٠٣).

(٤) تهذيب الكمال (١ / ١٥٩).

(٥) خلاصة تهذيب الكمال (١ / ١٣٧).

(٦) تهذيب الكمال (١ / ١٩٥).

(٧) تهذيب التهذيب (١ / ٤٩١).

(٨) الثقات (٦ / ١٠٥).

(٩) التقريب (١ / ١٠٧).

المبحث الثاني

المطلب الأول: رواية مخرمة بن بكير عن أبيه عند علماء النقد

اختلف علماء النقد في سماع مخرمة بن بكير عن أبيه، فأثبتت طائفة سماعه منه، وذكر بعضهم أن مخرمة لم يسمع من أبيه لصغر سنّه، وقال بعضهم: رواية مخرمة بن بكير عن أبيه وجادة من كتاب أبيه.

وسنعرض في هذا المطلب لأقوال كل طائفة، وأدلتها، ونقد العلماء لها، وبيان الراجح منها.

- القول الأول: من أثبت سماع مخرمة من أبيه:

استدل القائلون بهذا القول بأدلة أثبتوا لمخرمة السماع من أبيه بها وهي:

احتج ابن خزيمة والحاكم برواية مخرمة عن أبيه، كما احتج به مسلم في صحيحه، وكذا مالك احتج به في الموطأ، وربما قال: حدثني الثقة عن بكير وهو يريد مخرمة، كما نص على ذلك الحافظ ابن عبد البر وغيره^(١).

رواية مسلم لمخرمة بن بكير، فقد أخرج له في صحيحه عدة أحاديث من روايته عن أبيه، والمسلمون مجمعون على قبول أحاديث مسلم إلا بموجب صريح يقتضي الرد^(٢).

قال أبو زرعة الدمشقي: حدثنا أحمد بن صالح المصري عن أبي أويس بلفظ: رأيت في كتاب مالك بخطه، قلت لمخرمة في حديث: سمعته من أبيك؟ فحلف لسماعه من أبيه^(٣).

قال ابن ميمونة: روى عن أبيه في الوضوء، والصلاة، والزكاة، والحج، روى عنه ابن وهب^(٤).

قال علي بن المديني: سمع من أبيه قليلا^(٥).

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٢٠٢).

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ١٦٥).

(٣) تاريخ أبي زرعة (ص ٢٠٦)، الجرح والتعديل (٦/ ١٦٦).

(٤) رجال صحيح مسلم (٢/ ١٦٥).

(٥) الجرح والتعديل (٦/ ١٦٦)، التاريخ الكبير (١١/ ١٦)، الكاشف (٣/ ١٢٧).

وقال أيضاً: سمعت معن بن عيسى يقول: مخرمة سمع من أبيه، وعرض عليه ربيعة أشياء من رأي سليمان بن يسار^(١).

قال ابن القيم: "من قال: سمع من أبيه، معه زيادة علم وإثبات فيقَدَّم، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن مخرمة بن بكير؟ فقال: صالح الحديث، قال: وقال ابن أبي أويس: وجدت في ظهر كتاب مالك، سألت مخرمة عما يحدث به عن أبيه سمعها من أبيه؟ فحلف له: ورب هذه البنية - يعني المسجد-، سمعت من أبي ولي رواية ورب هذا المنبر والقبر سمعتها من أبي ثلاثاً"^(٢).

والذي ارتضاه أصحاب هذه الأقوال أن مخرمة سمع من أبيه في الجملة من أجل رواية ابن أبي أويس، فسمع منه الشيء اليسير، كما جاء في كلام ابن المديني المتقدم وغيره، وما ورد عن أبي داود أنه قال: "لم يسمع من أبيه إلا حديث الوتر"^(٣).

قلت: (لم يذكر أحد فيما وقفت عليه من مصادر أي حديث يقصدون بحديث الوتر، ولم أقف كذلك على رواية لمخرمة عن أبيه في باب الوتر، وأصل كلمة أبي داود في سننه: "لم يسمع مخرمة من أبيه إلا حديثاً واحداً" وليس فيه ذكر الوتر وإنما نقله عنه المتأخرون) والله أعلم.

قال الشيخ أحمد شاکر: "وأما الكلام في سماع مخرمة من أبيه، فالحق أنه سمع منه كما ثبت ذلك عن معن عن مالك، وقد سأله مالك فحلف أنه سمع من أبيه ومخرمة ثقة"^(٤).

ويكفي أن مالكا أخذ كتابه فنظر فيه واحتج به في موطأه وكان يقول: حدثني مخرمة وكان رجلاً صالحاً، وقال أبو حاتم: سألت إسماعيل ابن أبي أويس قلت: هذا الذي يقول مالك بن أنس: حدثني الثقة من هو؟ قال: مخرمة بن بكير، وقيل لأحمد بن صالح المصري: كان مخرمة من ثقات الرجال؟ قال: نعم، وقال ابن عدي عن ابن وهب ومعن بن عيسى عن مخرمة: أحاديث حسان مستقيمة وأرجو

(١) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٦).

(٢) زاد المعاد (٥ / ٢٢٠)، الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤)، المعرفة والتاريخ (١ / ٦٦٣).

(٣) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٦).

(٤) القبس في شرح موطأ مالك لابن العربي بتعليق أحمد شاکر (١ / ٧٢٦).

أنه لا بأس به^(١).

- وقال أبو داود: " لم يسمع مخرمة من أبيه إلا حديث الوتر "^(٢).

وقال سعيد بن أبي مریم، عن خاله موسى بن سلمة: (ما أدركت أبي إلا وأنا غلام)^(٣).

قلت: لو وقفنا على عمر مخرمة وقت وفاة أبيه، أو سنة مولده لاتضح لنا سماعه من أبيه حتى وإن كان غلاما (مميزا) إذ أن والد مخرمة توفي (١٢٧ هـ) وتوفي مخرمة (١٥٨ هـ) فالفرق بينهما (٣١ سنة)، يعني لومات مخرمة وعمره (٤١ سنة) يكون قد عاش عشر سنين في حياة أبيه، ولو مات مخرمة وعمره (٥١ سنة) يكون قد عاش عشرين سنة في حياة أبيه، مما يقوي احتمال سماعه من أبيه ولو كان صبيا مميزا.

القول الثاني: من نفي سماع مخرمة من أبيه:

ذهب أكثر أهل العلم إلى نفي سماع مخرمة من أبيه، وهو قول ابن مهدي، وأحمد، وابن معين، وأبي داود، والنسائي، والدارقطني، وابن حبان، وابن حزم وغيرهم، وهو ظاهر صنيع البخاري حيث أعرض عن روايته في صحيحه، وروي عن بكير بن عبدالله الأشج من طريق الليث بن سعد وعمر بن الحارث، ومعلوم أن أثبت من روى عن بكير بن عبدالله هو الليث بن سعد، كما ذكر أحمد - رحمته الله -، وهذه أقوال بعض أهل العلم في سماع مخرمة من أبيه.

قال النسائي: " لم يسمع مخرمة من أبيه "^(٤).

وقال الدارقطني: " قال: أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد: قلت لمخرمة سمعت من أبيك شيئاً؟ قال: لا "^(٥).
وقال الترمذي: " مخرمة بن بكير متكلم في سماعه من أبيه، فقد قال مخرمة: هذه كتب أبي لم أسمع

(١) زاد المعاد (٥ / ٢٢٠).

(٢) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٦).

(٣) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤)، الكامل (٨ / ١٧٥).

(٤) سنن النسائي (٤ / ٣٠٥).

(٥) العلل لأحمد (١ / ٣١٦)، والضعفاء للعقيلي (٤ / ٢٢٢).

منها شيئاً" (١).

وقال علي بن المديني: "لم أسمع أحداً من أهل المدينة يقول عن مخرمة أنه قال في شيء من حديث: سمعت أبي" (٢).

وقال ابن مهدي: "كان عند مخرمة كتب لأبيه، لم يسمعها منه" (٣).

وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: "مخرمة بن بكير ضعيف، وحديثه عن أبيه كتاب، ولم يسمعه منه" (٤).

وقال أحمد بن حنبل: "لم يسمع مخرمة من أبيه شيئاً" (٥).

وقال أبو القاسم بن بشكوال: "ثقه، لم يسمع من أبيه" (٦).

وقال ابن حبان: "يحتج برواية مخرمة من غير روايته عن أبيه؛ لأنه لم يسمع من أبيه ما يروي عنه" (٧).

وقال في مشاهير علماء الأنصار: "في سماعه من أبيه بعض النظر" (٨).

وقال ابن عبد البر: "قال ابن البرقي: قال لي يحيى بن معين: كان مخرمة ثباً، ولكن في روايته عن أبيه

من كتاب وجده لأبيه، لم يسمع منه" وقال: "وبلغني أن مالكا كان يستعير كتب بكير فينظر فيها" (٩).

(١) التاريخ الكبير (٨ / ١٦)، والعلل الكبير (١ / ٣٧٣).

(٢) الكامل (٦ / ٤٢٨).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١١٠).

(٤) تهذيب الكمال (٧ / ٥٨).

(٥) شرح النووي على مسلم (٢ / ١٨٤).

(٦) موسوعة الحديث النبوي، ترجمة مخرمة بن بكير على موقع <https://hadith.maktaba.com>

(٧) الثقات (٧ / ٥١٠).

(٨) مشاهير علماء الأنصار (ص ١٣٩).

(٩) التمهيد (٢٤ / ٢٠٢).

وقال ابن حزم: " سماع مخرمة من أبيه لا يصح "^(١).

وقال ابن حجر: " مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد ابن حماد بن خالد عن مخرمة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مريم عن موسى بن سلمة عن مخرمة وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا "^(٢).

وقال سعيد بن أبي مريم، عن خاله موسى بن سلمة: " أتيت مخرمة فقلت: حدثك أبوك؟ فقال: لم أدرك أبي، ولكن هذه كتبه، وفي رواية: ما أدركت أبي إلا وأنا غلام "^(٣).

وقد انتقد العلائي والدارقطني على مسلم روايته أحاديث في صحيحه عن مخرمة عن أبيه؛ لعدم ثبات سماعه من أبيه^(٤).

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: " سمعت يحيى بن معين يقول: مخرمة بن بكير يقال: وقع إليه كتاب أبيه ولم يسمعه "^(٥).

وأقوى ما يُعتمد عليه من هذا الباب كلام الراوي نفسه في إثبات السماع أو نفيه، إذا ثبت عنه ذلك من غير معارض صحيح، وقد ثبت عن مخرمة من طريقين أنه لم يسمع من أبيه:

الأول: ما ذكرناه من طريق حماد بن خالد الخياط عنه، كما ذكر أحمد ويعقوب بن سفيان، والبخاري، والعقيلي وغيرهم^(٦).

الثاني: من طريق موسى بن سلمة عنه كما عند ابن أبي حاتم، والعقيلي وابن عدي، وغيرهم^(٧).

وأيضاً لم يرد عنه فيما رواه عن أبيه ذكر السماع كما ذكر ابن المديني بقوله: " ولا أظن مخرمة سمع

(١) المحلي (١٠ / ٧٨).

(٢) التقريب (٢ / ٢٣٤).

(٣) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤)، الكامل (٨ / ١٧٥).

(٤) جامع التحصيل (ص ٧٤٢)، التتبع والإلزامات (ص ١٦٦) رقم (٤٠).

(٥) تهذيب التهذيب (١ / ٤٩١).

(٦) العلل لأحمد (١ / ٣١٦)، والضعفاء للعقيلي (٤ / ٢٢٢).

(٧) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٣)، الضعفاء (٤ / ٢٢٢)، الكامل (٦ / ٢٤٨).

من أبيه كتاب سليمان؛ لعله سمع الشيء اليسير، ولم أجد بالمدينة من يخبرني عن مخرمة بن بكير أنه كان يقول في شيء من حديثه: سمعت أبي" (١).

وكلام ابن المديني صدره ينفي السامع، وخاتمته تجيز احتمال السماع، ولكن نفي السماع أقوى في كلامه من إثباته؛ لأن ذكر السماع في الرواية مما يعتمد عليه الأئمة كثيرًا في نفي السماع، وقد اعتمده ابن المديني وأحمد وابن معين وأبو حاتم والبخاري وغيرهم في الحكم على الراوي في إثبات السماع ونفيه، مع اعتمادهم ضوابط في إثبات السماع عند ذكر السماع فيما يرويه، كصحة السند، وعدم الخطأ، وعدم التساهل بصيغ التحمل ونحو ذلك (٢).

وقال البخاري: " قال ابن هلال (يعني أحمد بن حنبل): سمعت حماد بن خالد الخياط قال: أخرج مخرمة بن بكير كتبًا فقال: هذه كتب أبي لم أسمع منها شيئًا" (٣).

وكان البخاري وافق الإمام أحمد في عدم سماع مخرمة في أبيه، وأثبت له ما رواه وجادة.

فهذه أقوال العلماء وأدلتهم على نفي سماع مخرمة من أبيه، وأقوى هذه الأدلة هو قول مخرمة نفسه أنه لم يسمع، وهو قول صحيح ثابت بروايته كما بينا، ولم يطعن فيه أحد؛ لأن راوي الرواية الأولى حماد بن خالد وهو ثقة كما أخبر الأئمة بذلك: ابن المديني، وابن معين، وابن عمار، وأبو حاتم الرازي، والنسائي (٤).

وأبو زرعة قال عنه: " شيخ متقن ". وقال أحمد: " كان حافظًا، كتبت عنه أنا ويحيى بن معين ". وأخرج له مسلم (٥).

(١) الكامل لابن عدي (٦ / ٢٤٨).

(٢) هل سمع مخرمة من أبيه؟ ملتقى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية على موقع:

[https:// www.ahl-ahadeth.com](https://www.ahl-ahadeth.com)

(٣) التاريخ الكبير (٨ / ١٦).

(٤) تهذيب الكمال (٧ / ٢٢٣).

(٥) تهذيب الكمال (٧ / ٢٢٣).

والرواية الثانية جاءت من طريق موسى بن سلمة بن أبي مريم المصري، وقد ذكره ابن حبان في الثقات^(١)، وقال ابن حجر: مقبول^(٢).

أما الروايات التي جاءت عن مخرمة تفيد السماع، فقد تكلم عليها أهل العلم بالمخالفة والضعف، وسيأتي ذلك تفصيلاً في رد القائلين بعدم السماع على من قال به. مناقشة أدلة القائلين بسماع مخرمة من أبيه:

لم يسلم القائلون بعدم سماع مخرمة من أبيه لأدلة القائلين بالسماع، وتعرضوا لتلك الأدلة بالمناقشة والرد، وبيّنوا أنها ضعيفة ومخالفة لما عليه أئمة النقد، ولا تقوى لمعارضة أدلة القائلين بعدم السماع؛ لأمر منها:

أولاً: تردد ابن المديني في كلامه عن سماع مخرمة، فقد ذكر في صدر كلامه ما ينفي السماع، وخاتمه تجيز احتمال السماع، فقد ذكر ابن المديني ذلك بقوله: "ولا أظن مخرمة سمع من أبيه كتاب سليمان؛ لعله سمع الشيء اليسير، ولم أجد بالمدينة من يخبرني عن مخرمة بن بكير أنه كان يقول في شيء من حديثه: سمعت أبي"^(٣).

وقد أجاب ابن المديني نفسه عن هذا التردد، ورجح عدم السماع بقوله: أنه لم يبلغه تصريح مخرمة بالسماع من أبيه في شيء من حديثه، وفي هذا استبعاد للسماع واستظهار بعدم بلوغه تصريح السماع من مخرمة في شيء من حديثه.

وأيضاً جواز احتمال السماع الذي ذكره ابن المديني في كلامه صحيح، يحتمل أن يكون سمع في الجملة، لكن القرائن ترجح عدم سماعه وهو الأصل، ولا ينقل عنه إلا بشيء صحيح، لاسيما وهو

(١) الثقات (٩/ ١٦٠).

(٢) التقريب (٢/ ٥٥).

(٣) التاريخ الكبير (٨/ ١٦).

قول عامه الأئمة الكبار^(١).

وذكر السماع في الرواية مما يعتمد عليه الأئمة كثيراً في نفي السماع، وقد اعتمده ابن المديني كما في هذا القول وأحمد وابن معين وأبو حاتم والبخاري وغيرهم في الحكم علي الراوي في إثبات السماع ونفيه، مع اعتمادهم ضوابط في إثبات سماع عند ذكر السماع في ما يرويه كصحة السند، وعدم الخطأ، وعدم التساهل بصيغ التحمل ونحو ذلك، وقد تقدم ذكر ذلك في مبحث القائلين بعدم السماع^(٢).
ثانياً: تردد أبي حاتم، فلم يجزم بشيء، فقال: "إن كان سمعها من أبيه، فكل حديثه عن أبيه، إلا حديثاً يحدث به عن عامر بن عبد الله بن الزبير"^(٣).

وقد جاء عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه شيئاً كما ذكرنا.

ثالثاً: قول أبي داود: "لم يسمع مخرمة من أبيه إلا حديث الوتر"^(٤) استثناء من إطلاق جمهور النقاد والأئمة من المحدثين من أن الثابت عن مخرمة التصريح أنه أدرك أباه وهو غلام لم يسمع منه شيئاً فيحتاج هذا الاستثناء إلى برهان وحجة، فربما كان مستند أبي داود مجيء هذا الحديث الواحد مصرحاً فيه بسماع مخرمة من أبيه، فليُنظر هل هذا التصريح بالسماع محفوظاً أم لا؟ فكم من صيغ للاتصال في الأسانيد لم يعبأ بها النقاد؛ لاستقرار العلم بالانقطاع، وقد اعتنى ابن المديني بهذا الأمر، فلم يجد أحداً ينقل سماع مخرمة من أبيه^(٥).

رابعاً: لما حكى أبو حاتم القصة عن ابن أبي أويس، قال مشعراً بضعفها: "إن كان سمعها عن أبيه،

(١) هل سمع مخرمة من أبيه؟ ملتمى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية على موقع:

<https://www.ahlalhadith.com>

(٢) (ص ١٦)

(٣) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤).

(٤) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٦).

(٥) النكت الجياد والمنتخبة من كلام شيخ النقاد (ص ٦١٩)، الجرح والتعديل بتعليق المعلمي اليماني (١ / ٥٨٠).

فكل حديثه عن أبيه، إلا حديثاً يحدث به عن عامر بن عبدالله بن الزبير^(١)، غير أنه ربما قيل: يقويها قول معن بن عيسى القزاز، -وهو ثقة-: "مخرمة سمع من أبيه، وعرض عليه ربيعة أشياء من رأي سليمان بن يسار"^(٢).

أقول: أدرك معن مخرمة وروى عنه شيئاً، لكن هذه العبارة من إنشائه، ولم يعزها إلى مخرمة من قوله كما وقع في رواية حماد الخياط المتقدمة، فيجوز أن يكون بلغه ما حدث به ابن أبي أويس، وهو بلديه وقرينه في الأخذ عن مالك، ويجوز أن يكون قال ذلك بمجرد اجتهاده، ويجوز غير ذلك، وبإيراد مثل هذه الاحتمالات لا يصلح الاعتراض على صحة نقله عن مخرمة نفسه من عدم سماعه من أبيه، إلا أن يُحمل ذلك على شيء يسير على ما ذهب إليه بعض أهل العلم، قال أبو داود: "لم يسمع من أبيه إلا حديثاً واحداً، وهو حديث الوتر"^(٣)، وقال علي بن المديني: "ولا أظن مخرمة سمع من أبيه كتاب سليمان، لعله سمع الشيء اليسير، ولم أجد بالمدينة من يخبرني عن مخرمة بن بكير أنه كان يقول في شيء من حديثه: سمعت أبي"^(٤).

قلت: وهذا جميعه يؤكد صحة الحكاية الأولى عن مخرمة" أنه لم يسمع "ويضعف الثانية" أنه سمع"^(٥).

خامساً: كلام الشيخ أحمد شاكر في إثبات السماع لمخرمة من أبيه لم يجزم به، بل تردد فيه، فأثبت له السماع أولاً، ونفاه عنه آخرًا، فقال: "وأما الكلام في سماع مخرمة من أبيه فالحق أنه سمع منه كما ثبت ذلك عن معن وعن مالك، وقد سأله مالك فحلف له أنه سمع من أبيه، ومخرمة ثقة، ولو كان لم يسمع منه فلا يضعف ذلك روايته؛ لأنه كان عنده كتاب أبيه، وهذه وجادة، هي عندنا تشبه السماع أو

(١) الحرج والتعديل (٨ / ٣٦٤).

(٢) الكامل لابن عدي (٨ / ١٧٥).

(٣) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٦).

(٤) الكامل لابن عدي (٨ / ١٧٨).

(٥) تحرير علوم الحديث، د. عبدالله الجديع (١ / ١٢٧).

تكون أقوى منه، وقد أخرج مسلم بعض روايته عن أبيه، وهذه أمانة صحتها^(١).
فقوله: " ولو كان لم يسمع منه فلا يضعف ذلك روايته؛ لأنه كان عنده كتاب أبيه، وهذه وجادة " تردد
في إثبات سماعه، وقد جاء عن مخرمة التصريح بأنه لم يسمع من أبيه شيئاً، وأيضاً ضعف رواية معن
وكلام العلماء عليها، وتضعيفهم لما أخبر به ابن أبي أويس عن مالك، ومالك أيضاً كان يستعير كتب
بكير فينظر فيها^(٢).

وأما إخراج مسلم بعض رواية مخرمة عن أبيه، فسيأتي الكلام عنه في مبحث خاص عقدته في نهاية هذا
المبحث - إن شاء الله تعالى -.

سادساً: مع جلالة قدر الإمامين أبي زرعة وابن المديني إلا أنهما خالفا الجمهور في القول بسماع مخرمة
من أبيه، فعليه لا يصح سماعه من أبيه^(٣).

سابعاً: لم يعول الأئمة على حكاية ابن أبي أويس لحاله في نفسه مما فيه من الضعف، ووصفه بالغفلة؛
ولأن له عن مالك غرائب، وتكلم في حفظه وعقله، ولذلك لا تصح؛ لأمر:

١ - كلام العلماء في ابن أبي أويس:

وهو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي
أويس المديني.

قال أبو طالب عن أحمد: " لا بأس به ".

واختلفت فيه الرواية عن ابن معين، فقال في رواية الدارمي: " لا بأس به "، وقال في رواية ابن الجنيدي: "
مخلط يكذب، ليس بشيء ".

- وقال في رواية: " إسماعيل بن أبي أويس يسوي فلساً ".

- وقال في رواية: " ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث ".

(١) القبس في شرح موطأ مالك، لابن العربي (١ / ٧٢٦).

(٢) التمهيد (٢٤ / ٢٠٢).

(٣) من روى عن أبيه وتكلم فيه، جمع ودراسة في الكتب الستة، د. مقداد العزاوي، د. أحمد العزاوي (ص ٦٩).

- وقال معاوية بن صالح عنه: " هو وأبوه ضعيفان " .
- وقال ابن أبي خيثمة عنه: " صدوق، ضعيف العقل، ليس بذاك، يعني أنه لا يحسن الحديث ولا يعرف أن يؤديه أو يقرأ من غير كتابه " (١).
- وقال أبو حاتم: " محله الصدق، وكان مغفلاً " (٢).
- وقال النسائي: " ضعيف " . وقال في موضع آخر: " غير ثقة " (٣).
- وقال اللالكائي: " بالغ النسائي في الكلام عليه إلى أن يؤدي إلى تركه، ولعله بان له ما لم يبين لغيره؛ لأن كلام هؤلاء كلهم يؤول إلى أنه ضعيف " (٤).
- وقال ابن عدي: " روى عن خاله أحاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد " (٥).
- وقال الدارقطني: " لا أختاره في الصحيح " (٦).
- وذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء (٧).
- وقال الحافظ ابن حجر: (رحمته الله) " احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري، وروى له الباقرن سوى النسائي فإنه أطلق القول بضعفه، وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته، واختلف فيه قول ابن معين فقال مرة: لا بأس به. وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: كان يسرق الحديث هو وأبوه. وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلاً. وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به. وقال الدارقطني: لا أختاره في

(١) تهذيب التهذيب (١ / ٢٧١)، تهذيب الكمال (٣ / ١٦٧)، سير أعلام النبلاء (١٠ / ٣٩٢).

(٢) الجرح والتعديل (٢ / ١٨١).

(٣) الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص ١٨).

(٤) تهذيب التهذيب (١ / ٢١٧).

(٥) الكامل لابن عدي (١ / ٣٠)، ميزان الاعتدال (١ / ٣٧٩).

(٦) تهذيب التهذيب (١ / ٢٧١).

(٧) الضعفاء للعقيلي (١ / ٨٧)، الكامل (١ / ٣٠).

الصحيح. قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله، وأذن له أن ينتقي منها، وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه^(١).

وعلى ذلك فإسماعيل بن أبي أويس تكلم فيه بكلام قادح، وجرح مفسر مما يستوجب التوقف في قبول حديثه، وقد أخرج له البخاري سبعة عشر حديثاً تقريباً، ولم يُخرج له مما تفرد به سوى حديثين كما تقدم في كلام الحافظ ابن حجر، فالكلام في هذين الحديثين؛ لأن ما سواهما وما توبع عليه، وما روى له البخاري ما يشهد له من طريق آخر.

وقد قال البخاري: "كان إسماعيل ابن أبي أويس إذا انتخبت من كتابه، نسخ تلك الأحاديث لنفسه، وقال: هذه أحاديث انتخبها محمد بن إسماعيل من حديثي"^(٢).

فهو يعلم أن البخاري لا ينتخب في حديثه إلا الصحيح، وما تقدم من أن البخاري كان ينتقي من أصول أحاديثه فيرويهما عنه يدل على أنه لم يرو عنه إلا ما كان من صحيح حديثه.

وأيضاً لم يحتج به مسلم إلا في المتابعات، مع أنه من شيوخه وهو أعرف بحديثه، ولا يمكن أن يحتج به في الصحيح إلا وهو يعلم أن ما يرويه عنه من صحيح حديثه، وأكابر الحفاظ لا يمكن أن يفوتهم مثل هذا، ولهم في روايتهم عن الشيوخ ما لا يحيط بعلمه إلا ذو الدراية الكافية^(٣).

قال الحافظ ابن عبد الهادي - رحمته الله -: "واعلم أن كثيراً ما يروي أصحاب الصحيح حديث الرجل عن شيخ معين لخصوصيته به ومعرفته بحديثه وضبطه له، ولا يُخرّجون من حديثه عن غيره لكونه غير مشهور بالرواية عنه، ولا معروف بضبط حديثه، أو لغير ذلك"^(٤).

(١) فتح الباري (١ / ٣٩١).

(٢) تاريخ بغداد (٢ / ١٩)، تاريخ دمشق (٥٢ / ٧٧).

(٣) انظر كتاب إسماعيل بن أبي أويس ومروياته في صحيح البخاري، ياسين مهدي الديلمي (ص ٢٣).

(٤) الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص ٢٥٦).

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الإمام البخاري - رحمه الله - لا يبالغ في التشدد إزاء رجال سند الخبر الذي يتضمن ثبوت اللقاء أو السماع، فمن ذلك:

- قال الترمذي: " سألت محمداً عن هذا الحديث، وقلت له: محمد بن المنكدر سمع من عائشة؟ فقال: نعم، روى مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن المنكدر قال: سمعت عائشة" (١).

- ومخرمة بن بكير متكلم في سماعه من أبيه، فقد قال مخرمة: " هذه كتب أبي لم أسمع منها شيئاً" (٢). فهذا السند فيه انقطاع، لأن مخرمة لم يسمع من أبيه، ولكن لعل البخاري احتج بحديث مخرمة بن بكير عن أبيه (في الأدب المفرد)؛ لأن التدليس كان نادراً جداً في المدينة، والسند الذي هو محمد بن المنكدر عن عائشة سند مدني، لذا ساغ التساهل فيه، ولعل هناك قرائن أخرى أملت على الإمام البخاري الأخذ بهذا السند، وتساهل البخاري هو في اعتماده هنا على الوجادة، وقد احتج بالوجادة بعض أهل العلم (٣).

وما قيل إنه قد يدل اعتماد البخاري ما رواه مخرمة عن أبيه في إثبات سماع ابن المنكدر عن عائشة؛ لأنه جاء في روايته (سمعت عائشة) كما هو موجود في تهذيب الكمال.

نعم، هذا يدل على اعتماد البخاري بما يرويه مخرمة عن أبيه، لكن هذا رأي للبخاري قديم، ويقدم عليه ما في التاريخ الكبير (٤) فما رواه الترمذي عن البخاري في العلل كان قديماً جداً، قد تغير رأي البخاري في كثير منها بعد أن حرر تاريخ البخاري، وأخرج الصحيح وخاصة في أحوال الرواة؛ لأنه قد خالف كثيراً منها في كتبه، ولا شك أن التحرير في التصنيف يختلف عن الإجابة عن السؤالات (٥).

(١) العلل للترمذي (١ / ٣٧٣)، تهذيب التهذيب (٩ / ٤٧٤).

(٢) التاريخ الكبير (٨ / ١٦).

(٣) موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن، د. خالد الدريس (١ / ١٢٣).

(٤) التاريخ الكبير (٨ / ١٦).

(٥) «بُستان المعرفة» في حديث «العتق والمباهاة والدنو عشيّة عرفة» ومعه: «التنبيه» على كيفية تخريج مسلم لأحاديث «مخرمة بن بكير عن أبيه»، بحث للدكتور / خالد الحايك، على موقع / <http://www.addyaiya.com>.

٢- أن رواية ابن أبي أويس مخالفة لما جاء عن مخرمة من طرق صحيحة أنه لم يسمع من أبيه شيئاً، التي رواها حماد بن خالد الخياط وهو ثقة، وتابعه عليها موسى بن سلمة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "مقبول" كما ذكرنا في القول الثاني عدم سماع مخرمة من أبيه^(١).

٣- حكاية ابن أبي أويس عن مالك وجادة، رأى هذا في كتاب مالك بن أنس، وقد عورضت الوجادة بما هو أصح إسناداً في جهة الرواة، ومن جهة الاتصال.

أيضاً وقد اختلف النقل عنه، فمرة يقول: "وجدت في ظهر كتاب مالك"، ولم يقل بخطه، ومرة يقول: "قرأت في كتاب مالك بخطه"، وفيهما ما ظاهره أن السؤال كان عن أحاديثه كلها عن أبيه، ومرة يسأل عن حديث بعينه.

وهذا الاختلاف مما يضعف الاعتماد على مثل هذه الحكاية؛ لأن لظهر الكتاب شأنًا سوى الكتاب نفسه، وهل السؤال عن سماع حديث واحد، أم عن سماع مخرمة عن أبيه جملة؟ فالفرق كبير، وقد ساق أبو حاتم تلك الحكاية، ثم قال: "إن كان سمعها من أبيه، فلم يرها حجة في إثبات السماع"^(٢). وقد علق الشيخ المعلمي اليماني على هذه الحكاية، ثم قال: "وجادة، فإذا احتج إليها لم تُغن، وإن أغنت لم يحتج إليها"^(٣).

ولهذا فهذه الرواية لا تصح، فلم يعتمد عليها الأئمة السابقون كأحمد، وابن معين، والدارقطني وغيرهم، وجزموا بعدم سماعه مطلقاً.

وأما رواية الإمام مالك لمخرمة عن أبيه، فهي بعن ولم يقل سمعت ولا حدثنا، قال ابن عبد البر: وأظن أن مالكا أخذه من كتب بكير وأخبره به عنه مخرمة ابنه^(٤).

(١) النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد (ص ٦١٩)، هل سمع مخرمة من أبيه - ملتقى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية على موقع / <https://www.ahlalhdeth.com>

(٢) المصدر السابق في الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤).

(٣) تعليق الشيخ المعلمي على الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤).

(٤) فتح المالك بترتيب التمهيد لابن عبد البر على موطأ مالك (٣ / ٢٩٨).

القول الثالث: رواية مخرمة عن أبيه وجادة:

قد أطلق غير واحد من الأئمة عدم سماع مخرمة من أبيه، وذكروا على ذلك أدلة قوية، وردوا على من أثبت السماع، ورجحوا أن يكون مخرمة يروي من كتاب أبيه، منهم أحمد، وابن معين، وابن المدني وابن حبان، وهو ظاهر صنيع البخاري، فقد ذكر في ترجمته قول أحمد بن حنبل: "سمعت حماد ابن الخياط، قال: أخرج مخرمة بن بكير كتباً فقال: هذه كتب أبي لم أسمع منها شيئاً" (١).

ولم يخرج البخاري لمخرمة في الصحيح شيئاً (٢).

- وقال الحافظ ابن حجر: "روايته عن أبيه وجادة من كتابه، قاله أحمد وابن معين وغيرهما" (٣).
- وقال أحمد وابن معين: "لم يسمع من أبيه، وإنما عنده كتابه، وقال: قرأت في كتاب أبي بكير" (٤).
- وقال المزني: "وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: مخرمة بن بكير ضعيف، وحديثه عن أبيه كتاب، ولم يسمعه منه" (٥).

- وقال مخرمة: "هذه كتب أبي لم أسمع منها شيئاً" (٦).

- وقال ابن البرقي: "قال يحيى ابن معين: كان مخرمة ثبناً، ولكن روايته عن أبيه من كتاب وجدته لأبيه لم يسمع منه، وبلغني أن مالكا كان يستعير كتب بكير فينظر فيها ويحدث منها" (٧).
- وقال أبو بكر بن خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: "مخرمة بن بكير وقع إليه كتاب أبيه ولم يسمعه منه" (٨).

(١) التاريخ الكبير (٨ / ١٦).

(٢) النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد (٦١٩، ٦٢٠).

(٣) التقريب (٢ / ٢٣٤).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١ / ٣١٦)، التمهيد (٢٤ / ٢٠٢).

(٥) تهذيب الكمال (٢٧ / ٣٢٦).

(٦) التاريخ الكبير (٢ / ١٦).

(٧) التمهيد (٤ / ١٤)، فتح المالك بترتيب التمهيد لابن عبد البر على موطأ مالك (٤ / ٢٦٥) وأوجز المسالك إلى موطأ مالك (١ / ١١٥).

(٨) تهذيب التهذيب (١ / ٤٩١).

- وقال سعيد بن أبي مريم، عن خاله موسى بن سلمة: " أتيت مخرمة فقلت: حدثك أبوك؟ فقال: لم أدرك أبي، ولكن هذه كتبه " (١).

- وقال النسائي: " رواية مخرمة عن أبيه وجادة من كتابه " (٢).

- وقال ابن عدي: " يكنى أبا المسور المدني، وقال موسى بن سلمة: أتيت مخرمة بن بكير بكتاب أ عرضه عليه فقال: ما سمعت عن أبي شيئا، وإنما هذه كتب وجدناها عندنا عنه " (٣).

قال القاضي عياض (رحمته الله): " الذي عليه الجمهور من أرباب النقل وغيرهم جواز الرواية لأحاديث المكاتبه (٤). ووجوب العمل بها وذلك بعد ثبوت صحته عن المكتوب إليه بها، ووثوقه بأنها من كاتبها، لذلك يدخل في هذا الباب ما أخرجه مسلم في مواضع من كتابه من حديث مخرمة عن أبيه، فإنه لم يسمع من أبيه شيئا، إنما روى من كتب أبيه " (٥).

قال ابن القيم (رحمته الله): " وعلى تقدير أنه لم يسمع من أبيه، وإنما رواه من كتابه، وكان كتاب أبيه عنده محفوظا مضبوطا، فقد انعقد الإجماع على قبول الكتاب والعمل به، وإذا صح عند راويه أنه من كتاب شيخه، بل الرواية من الكتاب المصون أو وثق، فإن الحفظ يخون، والنسخة الثابتة المحفوظة لا تخون " (٦).

(١) الجرح والتعديل (٨ / ٣٦٤)، الكامل (٨ / ١٧٥).

(٢) سنن النسائي (٤ / ٣٠٥).

(٣) الكامل (٨ / ١٧٥).

(٤) المكاتبه: أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب بخطه أو بأمره، وهي ضربان: مجردة عن الإجازة، ومقرؤة بأجزئتك ما كتبت لك، وهذا في الصحة والقوة كالمناولة المقرؤة وأما مجردة فممنع الرواية بها قوم، منهم القاضي الماوردي الشافعي. وأجازها كثير من المتقدمين والمتأخرين، منهم أيوب السختياني، ومنصور، والليث، وغير واحد من الشافعيين وأصحاب الأصول. وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث. التقریب والتيسير (٦٤).

(٥) غرر الفوائد المجموعة (ص ٣٢٤).

(٦) زاد المعاد (٥ / ٢٢١).

وقول ابن القيم: " وقد انعقد الإجماع على قبول الكتاب والعمل به، إذا صح عند راويه أنه من كتاب شيخه " لا دليل عليه؛ لأن المعروف أن الوجدادة وقبولها مختلف فيها بين أهل العلم، والمروي عن الشافعي العمل بها، وكذا جمهور الشافعية إذا تيقن وثبت أنها من كتاب الشيخ" (١). ولعل هذا ما اختاره ابن القيم ودافع عن رواية مخرمة بن بكير عن أبيه وصححها بقوله: " إن كتاب أبيه كان عنده محفوظاً، فلا فرق في قيام الحجة بالحديث بين ما حدّثه به، أو رآه في كتابه، بل الأخذ عن النسخة أحوط إذا تيقن الراوي أنها نسخة الشيخ بعينها، وهذه طريقة الصحابة والسلف، وقد كان رسول الله ﷺ يبعث كتبه إلى الملوك، وتقوم عليهم بها الحجة، وكتب كتبه إلى عماله في بلاد الإسلام، فعملوا بها واحتجوا بها، ودفع الصّدّيق كتاب رسول الله ﷺ في الزكاة إلى أنس بن مالك، فحمله وعملت به الأمة، وكذلك كتابه إلى عمرو بن حزم في الصدقات الذي كان عند آل عمرو، ولم يزل السلف والخلف يحتجون بكتاب بعضهم إلى بعض، ويقول المكتوب إليه: كتب إلي فلان أن فلاناً أخبره، ولو بطل الاحتجاج بالكتب لم يبق بأيدي الأمة إلا أيسر اليسير، فإن الاعتماد إنما هو على النسخ لا على الحفظ، والحفظ خوان، والنسخة لا تخون، ولا يحفظ في زمن من الأزمان المتقدمة أن أحداً من أهل العلم رد الاحتجاج بالكتاب، وقال: لم يشافهني به الكاتب، فلا أقبله، بل كلهم مجمعون على قبول الكتاب والعمل به إذا صح عنده أنه كتابه" (٢).

وقد أخرج لمخرمة النسائي وأبو داود والبيهقي وأحمد والحاكم والطبراني وابن خزيمة وغيرهم، ألا يعتبر تخريج الأئمة نفي للانقطاع وإثبات للوجدادة، وكلهم رويوا من طريق مخرمة عن أبيه، ألا تعتبر الوجدادة من طريق الاتصال مع اختلاف الأئمة في سماع مخرمة" (٣).

تبين لي من خلال عرض أقوال كل فريق وأدلتها، ودراستها أن مخرمة لم يسمع من أبيه؛ لقوة أدلة القائلين بهذا القول، وأيضاً هو مذهب عامة أهل العلم من النقاد والمحدثين، والقول بسماع مخرمة

(١) المصدر السابق.

(٢) زاد المعاد (٥/ ٢٢١).

(٣) المصدر السابق.

من أبيه لم يخل من مقال وضعف فيرد، وعدم سماعه من أبيه لا يمنع أن يكون روى عنه وجادة، وهذا ما رجحه ابن حجر وغيره من المحدثين لما ذكرنا، والله أعلم.

- حكم الرواية بالوجادة:

ذهب جماعة من السلف إلى جواز الرواية وجادة، وحدّثوا بهذا الطريق، منهم الحسن البصري، وعامر الشعبي، وعطاء بن أبي رباح، وأبو الزبير المكي، وأبو سفيان، وطلحة بن نافع، وقتادة بن دعامة السدوسي، والحكم بن عتيبة، والليث بن سعد، وغيرهم.

وعن جماعة من أئمة الحديث تليين الرواية بها، ووصفها بالانقطاع؛ لكون الراوي لم يسمع من الشيخ، وربما لم يره، ولم يكاتبه الشيخ بحديثه، بل ربما لم يتعاصرا وكان بينهما زمان. وممن روي عنه المنع من الرواية بها: محمد بن سيرين، وذلك في التحقيق من أجل مذهبه في النهي عن الكتب جملة، وممن وصفها بالانقطاع: سفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج. **والتحريير:** أن قبول والعمل بالوجادة صحيح معتبر.

ومذهب السلف في الرواية بها مشهورة، ولم يكذب ينقل المنع من ذلك أحد إلا ما تقدم عن ابن سيرين^(١). وذهبت طائفة من أهل العلم إلى قبولها إذا تحقق من كونها كتاب الشيخ، وهذا ظاهر صنيع الإمام مالك في الموطأ، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهم، فإنهم أخرجوا في صحاحهم من طريق مخرمة بن بكير عن أبيه أحاديث، وإن كان مسلم لم يكثر من ذلك، وذكر الكثير من أحاديث مخرمة بن بكير متابعات.

وابن خزيمة اشترط في صحيحه: أن يكون ما يرويه في صحيحه متصلاً ليس فيه انقطاع^(٢)، وكذا ابن حبان اشترط الاتصال فيما يرويه في صحيحه^(٣)، وذكر في الثقات: أنه احتج برواية مخرمة من غير روايته عن أبيه؛ لأنه لم يسمع من أبيه ما يروى عنه^(٤).

(١) فتح المغيث شرح ألفية الحديث (٣/ ٢٤).

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣).

(٣) صحيح ابن حبان (١/ ١٦٣).

(٤) الثقات (٧/ ٥١٠).

قال الإمام النووي معلقاً على ابن الصلاح: "وأما العمل على اعتماد الوجدادة، فنُقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم أنه لا يجوز، وعن الشافعي وطائفة من نُظَر أصحابه جوازه، وقطع بعض المحققين من الشافعية بوجوب العمل بها عند حصول الثقة، وهذا هو الصحيح الذي لا يتجه غيره؛ لأنه لو وقف العمل على الرواية لانسد بابه، ولتعدر شرط الرؤية"^(١).

- قال الخطيب: "ولا فرق بين أن يوصي العالم لرجل بكتبه، وبين أن يشتريها ذلك الرجل بعد موته، في أنه لا يجوز له الرواية منها إلا على سبيل الوجدادة، وعلى ذلك أدركنا كافة أهل العلم، اللهم إلا أن يكون تقدمت من العالم إجازة لهذا الذي صارت الكتب له، بأن يروي عنه ما يصح عنده من سماعاته، فيجوز أن يقول فيما يرويه من الكتب (أخبرنا وحدثنا)، على مذهب من أجاز أن يقال ذلك في أحاديث الإجازة، نعم في القوة دون السماع، لكن ذلك لا يؤثر بالمكانية متصلة وليست سماعاً، فكذلك الوجدادة الصحيحة"^(٢).

- وقال ابن الصلاح: "وأما العمل بالوجدادة فنُقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم أنه لا يجوز، وعن الشافعي نُظَر أصحابه جوازه، وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة، وهذا هو الصحيح الذي لا يتجه هذه الأزمان غيره"^(٣).

وخلاصة القول في سماع مخرمة من أبيه، أنه روى عنه وجدادة؛ لعدم ثبوت سماعه من أبيه، والله أعلم.
قال الشيخ المعلمي اليماني في النكت الجياد: "فإن كان أبوه أذن له أن يروي ما في كتابه ثبت الاتصال، وإلا فهي وجدادة، فإن ثبت صحة ذلك الكتاب قوي الأمر، وبدل على صحة الكتاب أن مالكا كان يعتد به"^(٤).

(١) الإرشاد (١/ ٤٢٣)، توجيه النظر (٢/ ٧٧١).

(٢) الكفاية (ص ٣٥٣).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٥٨)، النكت لابن حجر (٦٧٥).

(٤) النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد (ص ٦١٩).

وليست المشكلة في الوجداء، وهي معتبرة عند أهل العلم، وليست المشكلة في الرواية بها، ولكن المشكلة في ضبط أحاديث هذه الكتب التي يجدها الراوي، مع أن الأصل أنه كان ينبغي أن ينص على روايته بالوجداء لما يروي، فيقول: وجدت في كتاب أبي، أو قرأت في كتاب أبي، والذي يظهر أن سبب عدم نص مخرمة على ذكر (الوجداء) في التحديث عن أبيه أنه ربما حفظ ما في هذه الكتب، وقد تكون كتباً صغيرة وقليلة. (١)

وقد لا يلزم في الوجداء قول: " وجدت في كتاب أبي " بل ينوب مكانه العنعنة، بشرط أن يكون الواجد ثقة غير معروف بتدليس، وأن يكون ممن له معرفة بخط شيخه، وأن تكون له صلة وثيقة أو يعرف من أخذ عنه، وبشرط صحة باقي السند (٢).

(١) بستان المعرفة في حديث العتق والمباهاة والدنو عشية عرفة، ومعه التنبيه على كيفية تخريج مسلم لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه، وبحث للدكتور/ خالد بن محمد الحايك، بحث على الشبكة العنكبوتية:

المطلب الثاني

تخريج الإمام مسلم - رحمته الله - لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه

- انتقد بعض أهل العلم مسلماً في تخريجه لحديث مخرمة بن بكير عن أبيه؛ لأنه يعلم أقوال أهل العلم في أنه لم يسمع من أبيه، وأيضاً على فرض أنه روى عنه وجادة، فإن مسلماً ينتقد الوجادة ولا يعدّها متصلة.

- قال الرشيد العطار: " وقد انتقد الدارقطني على مسلم إخرجه هذه الترجمة، والله أعلم "(١).

- وقد أعلّ ابن القطان الفاسي أحاديث مخرمة عن أبيه، فأوردها تحت باب (ذكر أحاديث أوردها على أنها متصلة وهي منقطعة، أو مشكوك في اتصالها)(٢).

- وقال العلائي: " أخرج له مسلم عن أبيه عدة أحاديث، وكأنه رأى الوجادة سبباً للاتصال، وقد انتقد ذلك عليه "(٣).

- وقال في التمييز: " إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهي الآفة التي نخشى على من أخذ الحديث من الكتب "(٤).

- وقال ابن حجر: " ولا يقال: مسلم يكتفي في المعنعن بإمكان اللقاء مع المعاصرة، وهو كذلك هنا، لأننا نقول: وجود التصريح من مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع "(٥).

- وانتقد الدارقطني على مسلم تخريجه لأحاديث مخرمة عن أبيه؛ لأنها ليست متصلة بالسمع(٦).

- وقد أجاب العلماء عن هذه الانتقادات بما يلي:

(١) غرر الفوائد المجموعة (ص ٣٢٤).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٢ / ٣٦٩).

(٣) جامع التحصيل (ص ٢٧٥).

(٤) التمييز (ص ١٨٨).

(٥) فتح الباري (٢ / ٤٢٠).

(٦) زاد المعاد (٥ / ٢٢٠).

١- أن مسلماً (ﷺ) يخرج الحديث الذي تكلم فيه متابعة ويحتمل في المتابعات والشواهد^(١) ما لا يحتمل في الأصول وقد يورد هذا الحديث الضعيف لبيان علته، إلا أن هذا القول يصلح فيما روي في غير الأصول.

٢- أن مسلماً (ﷺ) روى له بصيغة العنعنة وليست بصيغة السماع، والنعنة^(٢) في الصحيحين محمولة على الاتصال والصحة، وهذا الرأي عليه عدد كبير من المحدثين، وجعلوا قبولهم للنعنة محمول على ثبات سماع المدلس^(٣).

- أن مسلماً (ﷺ) أثبت السماع لمخرمة عن أبيه وجادة، وهي من أقوى الوجدات؛ لأن الأخذ عن النسخة أحوط إذا تيقن الراوي أنها نسخة الشيخ بعينها، وكتاب بكير كان عند ابنه مخرمة محفوظاً مضبوطاً، وأيضاً الاعتماد على النسخ لا على الحفظ؛ لأن النسخ لا يخون والحفظ يخون، كما هو مقرر في محله من علم المصطلح^(٤).

- وأيضاً لعل مسلماً صح عنه سماع مخرمة من أبيه، أو أنه يروي من كتاب أبيه، والعمل بالوجدادة جائز^(٥).

- ورواية مسلم لمخرمة بن بكير، فقد أخرج له في صحيحه عدة أحاديث من روايته عن أبيه، والمسلمون مجمعون على قبول أحاديث مسلم إلا بموجب صريح يقتضي الرد^(٦).

(١) التابع والشاهد: والفرد النسبي إن وافقه غيره فهو المتابع، وإن وجد متن يشبهه فهو الشاهد، وتبع الطرق لذلك هو الاعتبار "نزهة النظر" (ص ٨٩).

(٢) العنعنة: تطلق على الإسناد الذي يقال فيه: عن فلان عن فلان، مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٩).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٧١) تقريب النواوي (ص ٦٥) جامع التحصيل (ص ١١٣).

(٤) زاد المعاد (٥/ ٢٢٠).

(٥) منة المنعم في شرح صحيح مسلم (١/ ٢٣).

(٦) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ١٦٥).

- كما رجح الوجادة المبار كفوري في شرحه لمسلم وصحح أحاديث من رواية مخرمة عن أبيه^(١).
- ولم يكثر مسلم من إخراج أحاديث من طريق مخرمة بن بكير عن أبيه، وذكر الكثير من أحاديث مخرمة بن بكير متابعات.
- وقد بلغ عدد الأحاديث التي أوردها مسلم في صحيحه عن مخرمة من رواية أبيه سبعة عشر موضعاً، كلها على سبيل الاستشهاد، على ما ظهر له من كلام الأئمة في عدم سماع مخرمة عن أبيه.
- وعلى ذلك فحديث مخرمة عن أبيه وجادة صحيحة، كان يقول فيما يحدث به منها (عن)، وهذا هو الذي لا يجوز سواه في الوجادة، وقد عدّ بعضهم مخرمة لذلك في المدلسين، ولا معنى له وقد تبين وجهه سوى التوسع في الاصطلاح، وهي رواية متصلة نظراً لعدم الوساطة فيها بين الراوي والمروي نه، وأنها كتاب الشيخ نفسه وليست نسخة عنه. ولهذا احتج مسلم في صحيحه برواية مخرمة عن أبيه.
- نعم هي في القوة دون السماع، لكن ذلك لا يؤثر في صحتها، فمن عدّ عدم السماع هنا علة فقد بنى ذلك على أنه لم يجد للسماع ضدًا غير الانقطاع، وليس كذلك، فالرواية بالمكاتبة متصلة وليست سماعاً، فكذلك الوجادة الصحيحة^(٢).
- ولذلك يكرر الإمام مسلم الأسانيد على وجه المتابعة للأول، ويستشف من هذا العمل الفني على ثبوت حديث مخرمة بن بكير، وأن له أصلاً متابعاً لأجل ما قيل في روايته عن أبيه بأنها وجادة^(٣).
- قال الإمام السيوطي: " وقع في صحيح مسلم أحاديث مروية بالوجادة، وانتقدت عليه بأنها في باب المقطوع، وأجاب الرشيد العطار بأنه روى هذه الأحاديث من طرق أخرى موصولة.
- قلت: وجواب آخر، وهو: أن الوجادة المنقطعة أن يجد في كتاب شيخه لا في كتابه عن شيخه، فتأمل"^(٤).

(١) تحفة الأحوذى (٣ / ٥).

(٢) تحرير التقريب (١ / ١٦٤).

(٣) منهج الإمام مسلم بن الحجاج في ذكر الأخبار المعلّة، عاشور دهنى (ص٦٦).

(٤) تدريب الراوي (٢ / ٣١٠).

وعلى الرغم من قبول العلماء لرواية مخرمة عن أبيه والعمل بها، وحمل رواية مسلم له عن أبيه أنها وجادة، إلا أن بعضهم قرر أن أحاديث مخرمة التي ينفرد بها عن أبيه لا تصلح للاحتجاج؛ لأننا لا نعرف ماهيتها في كتب أبيه، وللدلالة على عدم الاعتبار بحديثه أنه أخطأ في بعض الروايات التي رواها عن أبيه من كتبه، فإذا كان من يخطئ في هذه الروايات فأحرى أن لا يُحتج بما ينفرد به، وأيضاً ما ينفرد به عن أبيه لا يُعرف من الطرق التي يسوقها، وقد تكون متونها معروفة لكن بأسانيد أخرى.

وأحياناً يسلك مخرمة الجادة في الإسناد ولا يضبطه، وأحياناً ينقص رجلاً من الإسناد، وأحياناً يرفع الحديث الموقوف، وأحياناً يخالف في الإسناد كاملاً، وأحياناً ينفرد بالحديث عن أبيه ولا يتابعه أحد. وعليه فلا يقبل أي حديث ينفرد به مخرمة عن أبيه؛ لأنه لم يسمع من أبيه، وهو يروي من كتبه التي وجدها، وقد ثبت عليه الوهم والخطأ في روايته من هذه الكتب^(١).

والخلاصة أن مسلماً أخرج أحاديث مخرمة في صحيحه، وصحح كل الأحاديث التي أخرجها لمخرمة عن أبيه في كتابه لروايته لها من كتب أبيه، ومعظمها جاء في المتابعات والشواهد كما ذكرنا في الرد على ما انتقده العلماء على مسلم لروايته أحاديث مخرمة عن أبيه.

أما مسألة انفراد مخرمة عن أبيه لا تصلح للاحتجاج لعدم معرفة ماهية هذه الأحاديث في كتب أبيه، ولخطئه في بعض الروايات التي رواها عن أبيه من كتبه، فلا يُحتج بما ينفرد به، ولسلوكة الجادة في الإسناد ولا يضبطه، وأحياناً ينقص رجلاً من الإسناد، وغير ذلك، فهي مسألة أخرى لم يتعرض البحث لها؛ إذ مراد البحث هو معرفة طريقة رواية مخرمة عن أبيه وكلام علماء النقد عليها، ومسألة الانفراد وخطأ سلوك مخرمة للجادة، فهذه تحتاج إلى أن تُفرد في بحث آخر.

والأحاديث التي أخرجها مسلم لمخرمة بن بكير عن أبيه في صحيحه سبعة عشر حديثاً، وتنقسم إلى قسمين:

(١) بستان المعرفة في حديث العتق والمباهاة والدنو عشية عرفة، ومعه التنبيه على كيفية تخريج مسلم لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه، وبحث للدكتور/ خالد بن محمد الحايك، بحث على الشبكة العنكبوتية www.addyaiya.com

القسم الأول: الأحاديث التي توبع عليها فرواها غيره عن أبيه، وهو حديث واحد حديث زينب الثقفية (رضي الله عنه) قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): "حدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه عن بسر بن سعيد أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: (إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة)"^(١). وقد توبع مخرمة في الرواية التي بعدها،

قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): "حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قال: قال لنا رسول الله ﷺ إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيب"، فقد تابع مخرمة عن أبيه، محمد بن عجلان فرواه عن بكر والد مخرمة.

أخرجه النسائي في «الكبرى» في كتاب الزينة (٤٣٢/٥) ح (٩٤٤٧)، وأحمد في «المسند» (٢٩٥/٦)، والبيهقي في «الكبرى» في كتاب الصلاة (١٩٠/٢) ح (٥٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٣/٢٤) ح (٧١٨)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٦٤/٢) ح (٩٩٧)، والدارقطني في «العلل» (٨٥/٩)، كلهم من طرق عن مخرمة به.

وحديث محمد بن عجلان أخرجه الإمام مسلم في كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة (٣٢٨/١) ح (٤٤٣)، وأحمد في «المسند» (٣٩٥/٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٩١/٣) ح (١٦٨)، كلهم من رواية ابن عجلان به.

فالحديث محفوظ عن بكر بن عبد الله، وقد أصاب مخرمة في روايته.

القسم الثاني: الأحاديث الأخرى تفرد بها عن أبيه ولم يتابعه عليها أحد، منها ما أخرجه في الأصول، ومنها ما أخرجه في الشواهد، ومنها ما أخرجه في المتابعات. أما ما أخرجه في الأصول: فخمسة أحاديث.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد (٤٤٣-٤٤٤)

١- حديث عائشة (رضي الله عنها): (ويل للأعقاب من النار) (١).

قال الإمام مسلم: "حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأبو الظاهر وأحمد بن عيسى، قالوا: أخبرنا عبد الله بن وهب، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سالم مولى شداد، قال: دخلت على عائشة زوج النبي ﷺ يوم توفي سعد بن أبي وقاص، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت: يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار».

رواه أبو عوانة في «مستخرجه» (١/١٩٥) ح (٦٢٠) عن أحمد بن عبد الرحمن الوهبي، وأحمد بن عيسى، كلاهما عن ابن وهب به.

ورواه مالك في «الموطأ» (١/١٩) ح (٥) أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر قد دخل على عائشة... الحديث، وقد انفرد مخرمة بهذا الحديث عن أبيه.

ثم ذكر مسلم متابعات لرواية مخرمة عن أبيه، من غير طريق أبيه؛ إذ لم يتابع عليها قال مسلم: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني حيوة، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن، وقال مسلم: حدثني محمد بن حاتم وأبو معن الرقاشي قالا: حدثنا عمر بن يونس، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، وقال مسلم: حدثني سلمة بن شبيب، قال: حدثنا الحسن بن أعين، قال: حدثنا فليح، قال: حدثنا نعيم بن عبد الله أربعتهم (بكير، ومحمد بن عبد الرحمن، وأبو سلمة، ونعيم) عن سالم مولى شداد، وذكر الحديث.

ثم ذكر مسلم الشواهد لرواية مخرمة عن أبيه، منها حديث يوسف بن ماهك عن ابن عمرو، ومحمد بن زياد عن أبي هريرة وهما في البخاري (٢).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكمالها (ص ١١١) ح (٢٤٠) والعقب مؤخر القدم الذي يصيب الأرض الصحاح للجوهري (١/٦٤).

(٢) حديث ابن عمرو في البخاري في كتاب الوضوء، باب غسل الرجلين (١/٥٦) ح (١٦١)، وهو محفوظ عن أبي هريرة، وحديث أبي هريرة في البخاري في كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب (١/٥٦) ح (١٦٣).

٢- حديث عائشة (رضي الله عنها): (كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان) (١)..
قال الإمام مسلم: «حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، قال: قالت عائشة: «كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل بدأ بيمينه، فصب عليها من الماء، فغسلها، ثم صب الماء على الأذى الذي به بيمينه، وغسل عنه بشماله، حتى إذا فرغ من ذلك صب على رأسه»، قالت عائشة: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ونحن جنبان».

رواه أبو عوانة في «مستخرجه» (١/ ٢٤٩) ح (٨٥٨) عن يونس بن عبد الأعلى، ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج» (١/ ٣٧٠) ح (٧٢١) من طريق محمد بن الحسن بن قتيبة، عن هارون بن سعيد الأيلي.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٦٦) ح (٨١٤) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وبحر بن نصر، كلهم عن ابن وهب به.

وهذا الحديث رواه مسلم لمخرمة عن أبيه في الأصول، في مسألة اغتسال النبي ﷺ وعائشة في إناء واحد، وهو مشهور من حديث عائشة لكن دون صفة الغسل التي جاءت في رواية مخرمة هذه. فلفظ حديث مخرمة عن أبيه يخالف حديث غيره، ولم يتابع عليه.

والمحفوظ في هذه الصفة من حديث أبي سلمة ما رواه مسلم في كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة (١/ ٢٥٦) ح (٣٢٠) من حديث أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: دخلت على عائشة أنا وأخوها من الرضاعة، فسألها عن غسل النبي ﷺ من الجنابة؟ فدعت بإناء قدر الصاع فاغتسلت وبيننا وبينها ستر وأفرغت على رأسها ثلاثاً، قال: وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة.

وصفة الغسل مشهورة في الصحيح من حديث كريب، عن ابن عباس قال: قالت ميمونة:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحيض باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة (ص ١٣٣) ح (٣٢١).

«وضعت للنبي ﷺ غسلًا، فسترته بثوب بالي وصب على يديه فغسلهما، ثم صب بيمينه على شماله، فغسل فرجه، فضرب بيده الأرض، فمسهما، ثم غسلها فمضمض واستنشق، وغسل وجهه وذراعيه، ثم صب على رأسه وأفاض على جسمه، ثم تنجى وغسل قدميه فناولته ثوبًا فلم يأخذه، فانطلق وهو ينفض يديه».

٣- حديث أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) في ساعة الجمعة: (وهي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة)^(١).. قال الإمام مسلم: «وحدثني أبو الطاهر، وعلي بن خشرم، قالوا، أخبرنا ابن وهب، عن مخرمة بن بكير، (ح) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرنا مخرمة، عن أبيه، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، قال: قال لي عبد الله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال: قلت: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة». أخرج مسلم حديث مخرمة هذا في الأصول ولم يتابع عليه.

رواه أبو داود في «سننه» في كتاب الصلاة، باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة؟ (٢/ ٢٨١) ح (١٠٤٩) عن أحمد بن صالح، ورواه الروياني في «مسنده» (١/ ٣٢٦) ح (٤٩٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ١٢٠) ح (١٧٣٩) كلاهما عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٢/ ١٣٠) ح (٢٥٥١) عن أبي حاتم الرازي عن حجاج بن إبراهيم الأزرق، ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٢/ ٤٤٣) ح (١٩٢١) من طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرج، وداود بن محراقه، وهارون بن سعيد.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٥٤) ح (٥٩٩٩) من طريق أحمد بن عيسى، وأحمد بن صالح، كلهم عن عبد الله بن وهب، عن مخرمة به.

أخرج الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه، لبيان وقت الساعة التي يرجى فيها الإجابة يوم

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة باب في الساعة التي في يوم الجمعة (ص ٣٠٦) ح (٨٥٣).

الجمعة، وكان يصححه، ولهذا أخرجه في الأصل، ولم يخرج غيره في تعيينها، وروى البيهقي في «سننه» (٣/ ٣٥٥) أن مسلماً كان يقول: «هذا أجود حديث وأصح في بيان ساعة الجمعة».

وقد انتقد الدارقطني مسلماً بتخريجه له في صحيحه فقال في الإلزامات والتتبع (ص ١٦٦): «وهذا الحديث لم يسنده غير مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة، وقد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله، ومنهم من بلغ به أبا موسى ولم يسنده، والصواب من قول أبي بردة منقطع». ولم يرفعه غير مخرمة عن أبيه.

وقال في «العلل» (٧/ ٢١٢) ح (١٢٩٧): «يرويه مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ انفراد به عبد الله بن وهب عنه، وهو صحيح عنه، وحديث مخرمة بن بكير أخرجه مسلم في الصحيح، والمحموظ من رواية الآخرين، عن أبي بردة قوله غير مرفوع».

فالدارقطني أعل الحديث يوقفه على أبي بردة بن أبي موسى وأنه من كلامه، وقد أعل الحديث ابن حجر أيضاً، قال في «فتح الباري» (٢/ ٤٢٢): (أعل بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع: فلأن مخرمة لم يسمع من أبيه، وأما الاضطراب: فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحمد ومعاوية بن قرة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفي فهم أعلم بحديثه من بكير المدني، وهم عدد وهو واحد، وأيضاً فلو كان عند أبي بردة مرفوعاً لم يُفد فيه برأيه بخلاف المرفوع، ولهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب).

وقال ابن رجب في هذا الحديث في «فتح الباري» (٨/ ٣٠٠): «وكذلك رواه واصل بن حيان، عن أبي بردة: قال: ذكر عند ابن عمر الساعة التي في الجمعة، فقلت: إني أعلم أي الساعة هي، قال: وما يدريك؟ قلت: هي الساعة التي يخرج فيها الإمام، وهي أفضل الساعات، قال: بارك الله عليك».

وعلى هذا فيكون الحديث من كلام أبي بردة، وأنه غير مرفوع، وأيضاً لا دخل لأبيه أبي موسى في الحديث.

٤- حديث عائشة (رضي الله عنها): (أربع كلهن فاسق، يقتل في الحل والحرم الحداة والغراب والفأر والكلب العقور) (١) ..

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله في الحل والحرم (ص ٤٤٠) ح (١١٩٨).

قال الإمام مسلم (رحمه الله): (حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالوا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، قال: سمعت عبيد الله بن مقسم يقول: سمعت القاسم بن محمد يقول: سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أربع كلهن فاسق، يقتلن في الحل والحرم: الحدأة، والغراب، والفأرة، والكلب العقور» قال: فقلت للقاسم: أفرايت الحية؟ قال: «تقتل يصغر لها»).

رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٣/٣٧٧) ح (٢٢٨٧) عن يعقوب بن حميد بن كاسب.

ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٣/٢٨٦) ح (٢٧٥٠) من طريق أحمد بن عيسى، وأحمد بن صالح.

ورواه أبو عوانة في «مستخرجه» (٢/٤١٠) ح (٣٦٣١) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأحمد بن عيسى، وابن أخي بن وهب.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/٣٤٢) ح (١٠٠٣١) من طريق حرملته، كلهم عن عبد الله بن وهب، به.

وهذا الحديث بهذا الإسناد تفرد به مخرمة عن أبيه، عن عبيد الله بن مقسم ولم يتابعه عليه أحد عن أبيه، وقد بدأ الإمام مسلم بتخريج حديث مخرمة في الأصل.

ثم خرج حديث محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «خمس فواسق، يقتلن في الحل والحرم: الحية، والغراب الأبقع، والفأرة، والكلب العقور، والخرباء».

والفرق بين الرويتين ظاهر، ففي رواية مخرمة ذكر «أربع فواسق»، وفي رواية غندر من طريق آخر (خمس) وكان مسلماً أراد تأييد ذكر القاسم للحية وهي تضاف للأربع التي ذكرها، وأتى بعدها برواية الخمس، وفيها ذكر الحية، ولكن ما ذكر في رواية غندر مسند في الرواية ومرفوع، وأما ما في رواية القاسم فموقوف.

ثم خرج مسلم شواهد أخرى للحديث فساق حديث ابن عمر وغيره.

٥- حديث عائشة (رضي الله عنها): (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو، ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟) (١) ..

قال الإمام مسلم: حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، قال: سمعت يونس بن يوسف، يقول عن ابن المسيب، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟».

رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١٥٢/٤) ح (٣٩٨٢) عن عيسى بن إبراهيم المصري، ورواه ابن ماجة في «سننه» (١٠٠٣/٢) ح (٣٠١٤) عن هارون بن سعيد المصري، ورواه أبو عوانة في «مستخرجه» (٣٧٣/٢) ح (٣٤٧٨) عن إبراهيم بن منقذ الخولاني، ورواه الدارقطني في «سننه» (٣٧٦/٣) ح (٢٧٩٢) عن أبي بكر النيسابوري عن عيسى بن إبراهيم، وإبراهيم بن المنذر، ووفاء بن سهيل.

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٥٩/٤) ح (٢٨٢٧) عن عيسى بن إبراهيم وإبراهيم بن منقذ، ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٤/٩) ح (٩١٣٤) عن مسعدة بن سعد، عن إبراهيم بن المنذر، ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» (١١٩/١) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن يونس عن أحمد بن عيسى، ومن طريق أحمد بن سعيد الدمشقي، عن عيسى بن إبراهيم، كلهم عن عبد الله بن وهب القرشي به.

وقد وردت شواهد كثيرة لحديث مخرمة بن عبد الله عن أبيه هذا، كحديث أم سلمة عند الفاكهي في «أخبار مكة» (٣١٥/٤) ح (٢٧٤٦)، وابن عباس في «أخبار مكة» أيضاً (٣١٣/٤) ح (٢٧٤٢)، وجابر في «صحيح ابن حبان» (١٦٤/٩) ح (٣٨٥٣)، وعبد الله بن عمرو بن العاص في «مسند أحمد» (٦٦٠/١١) ح (٨٠٨٩)، وغيرهم.

ما أخرجه في الشواهد:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (ص ٥٠٣) ح (٣٤٨).

١- حديث أم سلمة (رضي الله عنها): (قيل لرسول الله ﷺ: أين أنت يا رسول الله عن ابنة حمزة، أو قيل: ألا تخطف بنت حمزة بن عبد المطلب، قال: إن حمزة أخي من الرضاعة) (١) ..

قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): «حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالوا: حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، قال: سمعت عبد الله بن مسلم، يقول: سمعت محمد بن مسلم يقول: سمعت حميد بن عبد الرحمن يقول: سمعت أم سلمة، زوج النبي ﷺ تقول: قيل لرسول الله ﷺ: أين أنت يا رسول الله عن ابنة حمزة - أو قيل: ألا تخطف بنت حمزة بن عبد المطلب؟ - قال: «إن حمزة أخي من الرضاعة».

رواه المروزي في «كتاب السنة» (ص ٨٦) ح (٢٠٤)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (٣/ ١١١) ح (٤٣٩٨) بن بحر بن نصر الخولاني.

ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٤/ ١٢١) ح (٣٣٩٠) من طريق هارون بن سعيد، وبحر بن نصر.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٣٩) ح (٢٩٢٤)، و«الأوسط» (٦/ ٣٠٣) ح (٦٤٧٥)، و«الصغير» (٢/ ١٨٨) ح (١٠٠٥) من طريق أحمد بن صالح المصري، كلهم عن عبد الله بن وهب به.

خرج مسلم أولاً حديث الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن علي، قال: قلت: يا رسول الله، مالك تتوق في قريش وتدعنا؟ فقال: «وعندكم شيء؟» قلت: نعم، بنت حمزة، فقال ﷺ: «إنها لا تحل لي إنها ابنة أخي من الرضاعة» ثم ساق حديث قتادة عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة، فقال: «إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم».

(١) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (ص ٥٤٦) ح (١٤٤٨).

٢- حديث عثمان بن عفان (رضي الله عنه): (لا تبيعوا الدينار بالدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين)^(١)..
قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): (حدثنا أبو الطاهر، وهارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة، عن أبيه، قال: سمعت سليمان بن يسار يقول: إنه سمع مالك بن أبي عامر، يحدث عن عثمان بن عفان، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الدينار بالدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين»).

رواه البزار في «مسنده» (٣٧ / ٢) ح (٣٨٢) عن عمرو بن مالك، ورواه أبو عوانة في «مستخرجه» (٣ / ٣٩٠) ح (٥٤٣٤) عن أبي عبيد الله ابن أخي أبي وهب، ورواه أيضاً عن حنبل بن إسحاق، عن يونس بن عبد الرحيم العسقلاني.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٥٧ / ٥) ح (١٠٤٨٥) من طريق محمد بن أيوب، عن أحمد بن عيسى، ومن طريق جعفر بن محمد القاضي عن يزيد بن خالد الرملي، كلهم عن عبد الله بن وهب به.

ورواه مالك في «الموطأ» (٦٣٣ / ٢) ح (٣٢) أنه بلغه عن جده مالك بن أبي عامر، أن عثمان بن عفان فذكره.

قال العقيلي في «الضعفاء» (٣ / ٣٨٨): «ومالك يرويه في «الموطأ» أنه بلغه عن مالك بن أبي عامر، عن عثمان، ولعله أخذه عن مخرمة، ومخرمة يقال: لم يسمع من أبيه»، ويقال أيضاً إنه سمع، وقيل وجادة.

ومسلم أخرج الحديث في الشواهد بعد أن ذكر أحاديث الذهب والفضة.

٣- حديث ابن عمر (رضي الله عنهما): (إذا استجمرَ استجمرَ بالألوة، غير مُطْرَأةٍ، وبكافورٍ يَطْرُحُه مع الألوَّة. ثم

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب الربا (ص ٦١٥) ح (١٥٨٥).

قال: هكذا كان يَسْتَجْمِرُ رسولُ الله ﷺ^(١).

قال الإمام مسلم (رحمته الله): (حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، وأبو طاهر، وأحمد بن عيسى، قال أحمد: حدثنا، وقال الآخرون: أخبرنا ابن وهب، أخبرني مخرمة، عن أبيه، عن نافع قال: «كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة غير مطراة وبكافور، يطرحه على الألوة»، ثم قال: «هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ».

الحديث رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٥٣/٨) ح (٩٣٧٣) عن أحمد بن عمرو بن السرح. ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٧٧/١٢) ح (٥٤٦٣) عن عمر بن محمد الهمداني عن أحمد بن سعيد الهمداني.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٧/٣) ح (٥٩٦٦) من طريق الحسن بن سفيان، عن أحمد بن عيسى، وأبي طاهر، وحرملة، كلهم عن عبد الله بن وهب به. ما أخرجه في المتابعات:

١- حديث عثمان بن عفان (رضي الله عنه): (من توضأ هكذا ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة غُفر له ما خلا من ذنبه)^(٢)..

قال الإمام مسلم (رحمته الله): (حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، قال: حدثنا ابن وهب، قال: وأخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن حمران مولى عثمان، قال: توضأ عثمان بن عفان يوماً وضوءاً حسناً ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوء ثم قال: «من توضأ هكذا، ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة غفر له ما خلا من ذنبه»).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكرهية رد الريحان والطيب (ص ٨٨٨) ح (٢٢٥٤)، والألوة: العود الهندي، ومطراة: غير مخلوطة بغيرها من الطيب. شرح النووي على مسلم (٢/٢١٧) و(٦/٣٢٤)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه (ص ١٠٨) ح (٢٣٢) ينهزه: يدفعه لسان العرب (٥/٤٢١).

رواه أبو عوانة في «مستخرجه» (١/ ٣٤٥) (١٢٣٧) عن أبي عبيد الله.
ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١/ ٢٩٥) ح (٤٩) من طريق
حرملة بن يحيى، وهارون بن سعيد الأيلي، كلهم عن ابن وهب به.
وهذا الحديث بهذا الإسناد تفرد به ابن وهب عن مخرمة عن أبيه، وقد أخرجه مسلم في
المتابعات.

٢- حديث ميمونة (رضي الله عنها): (كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض، وبينني وبينه ثوب).^(١)
قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): (حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، عن مخرمة، (ح) وحدثنا هارون بن
سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرنا مخرمة، عن أبيه، عن كريب مولى ابن
عباس، قال: سمعت ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض
وبيني وبينه ثوب»).

رواه أبو عوانة في «مستخرجه» (١/ ٢٥٩) ح (٨٩٦) من طريق أحمد بن عبد الرحمن الوهبي.
ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١/ ٣٥٣) ح (٦٧٩) من طريق
أحمد بن عيسى، وهارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن صالح.
ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ٢٤) ح (٦٠) عن أحمد بن محمد بن نافع، عن
أحمد بن صالح.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٦٤) ح (١٤٩١) من طريق حسين بن حسن بن مهاجر،
عن هارون بن سعيد الأيلي. كلهم عن ابن وهب، به.
أخرج مسلم رواية مخرمة عن أبيه هذه في المتابعات مع انفراده بها.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد (ص ١٢٦) ح (٢٩٥).

٣- حديث ابن عباس (رضي الله عنه)، عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه): (أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول الله ﷺ فسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعل به؟ فقال ﷺ: توضأ وانضح فرجك) (١).
قال الإمام مسلم (رحمته الله): (حدثني هارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، قال: قال علي بن أبي طالب: أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول الله ﷺ فسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعل به؟ فقال رسول الله ﷺ: «توضأ وانضح فرجك».

رواه عبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» (١٩٣/٢) ح (٨٢٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢١٤/١) ح (٤٣٨) كلاهما عن أحمد بن عيسى، ورواه أبو عوانة في «مستخرجه» (٢٢٩/١) ح (٧٦٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥/١) ح (٢٢) كلاهما عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم.

ورواه البزار في «مسنده» (١٠١/٢) ح (٤٥٢) من طريق أصبغ بن الفرغ.
ورواه ابن عدي في «الكامل» (١٧٦/٨) من طريق إبراهيم بن المنذر الحرمي، كلهم عن عبد الله بن وهب، به.

٤- حديث أبي قتادة الأنصاري (رضي الله عنه): (رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه، فإذا سجد وضعها) (٢).

قال الإمام مسلم (رحمته الله): (حدثني أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابن وهب، عن مخرمة بن بكير (ح) وحدثنا هارون بن سليم الزرقني، قال: سمعت أبا قتادة الأنصاري يقول: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه، فإذا سجد وضعها»).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب المذي (ص ١٢٨) ح (٣٠٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب جواز حمل الصبيان في الصلاة (ص ٢٠١) ح (٥٤٣).

رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب العمل في الصلاة (١٨٤ / ٢) ح (٩١٩) عن محمد بن سلمة المرادي، ورواه أبو عوانة في «مستخرجه» (٤٦٩ / ١) ح (١٧٤٠) عن أبي داود الشجري، عن محمد بن وهب، ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٠ / ١) ح (١٤٠) عن أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان، عن هارون بن سعيد الأيلي، ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١٤٢ / ٢) ح (١١٩٥) من طريق محمد بن الحسن، عن هارون بن سعيد الأيلي، كلهم عن ابن وهب به.

٥ - حديث أبي هريرة (رضي الله عنه): (ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر)^(١).

قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): (حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة، عن أبيه، عن عراك بن مالك، قال: سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر»).

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠ / ٤) ح (٢٢٨٩)، وأبو عوانة في «مستخرجه» (١٥٢ / ٢) ح (٢٦٣٦) عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

ورواه الدارقطني في «سننه» (٣٨ / ٣) ح (٢٠٢٤) عن أبي بكر النيسابوري عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٩ / ٤) ح (٧٦٧٣) من طريق علي بن الحسين بن الجنيد، عن أحمد بن صالح، كلهم عن ابن وهب به.

٦ - حديث عائشة (رضي الله عنها): (لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية، أو قال: بكفر، لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها للأرض، ولأدخلت فيها من الحجر)^(٢).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه (ص ٣٥٢) ح (٩٨٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج باب نقض الكعبة وبنائها (ص ٤٩٦) ح (١٣٣٣).

قال الإمام مسلم (رحمته الله): (حدثني أبو الطاهر، قال: أخبرنا عبد الله بن وهب، عن مخرمة (ح) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، قال: حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، قال: سمعت نافعا مولى ابن عمر، يقول: سمعت عبد الله بن أبي بكر بن أبي قحافة، يحدث عبد الله بن عمر، عن عائشة، زوج النبي ﷺ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال بكفر - لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر».

رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٨٦/٥) في ترجمة (عبد الله بن محمد بن أبي بكر) عن يحيى بن سليمان، ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (٤/٧) ح (٣٠٩٧) من طريق أبي الطاهر أحمد بن السرح، وهارون بن سعيد كلهم عن ابن وهب به.

وقد أخرج مسلم رواية مخرمة هذه في المتابعات، وقد انفرد عن أبيه، ولم يتابع عليها، لكن الرواية معروفة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر، ويبدو أن مخرمة لم يضبطه فرواه عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر.

والبخاري ذكر اختلاف الرواة عن الزهري، ثم رجح رواية مالك، ثم أورد رواية مخرمة ليبين أنها مخالفة لما روى الزهري عن سالم، ولا يصح أنها عن نافع، وكذلك عدم ضبط مخرمة لاسمه فقال: «عبد الله بن أبي بكر» وإنما هو: عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وأيضاً في رواية مخرمة: «لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله» وهذه اللفظة لا توجد إلا عنده، وهي غريبة، فرواية مخرمة في هذا الباب فيها غربة في السند والمتن.

٧- حديث أم سلمة (رضي الله عنها): (أنا قالت لعائشة: والله ما تطيب نفسي أن يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة)^(١).

قال الإمام مسلم (رحمته الله): (حدثني أبو الطاهر، وهارون بن سعيد الأيلي، واللفظ لهارون، قالوا:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع باب رضاعة الكبير (ص ٥٤٨) ح (١٤٥٣).

حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، قال: سمعت حميد بن نافع، يقول: سمعت زينب بنت أبي سلمة تقول: سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول لعائشة: والله ما تطيب نفسي أن يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة، فقالت: لم قد جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله والله إني لأرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «أرضعيه» فقالت: إنه ذو لحية فقال: «أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة» فقالت: والله ما عرفته في وجه أبي حذيفة. رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢٠٦/٥) ح (٥٤٥٥) عن يونس بن عبد الأعلى مختصراً، ورواه أبو عوانة في «مستخرجه» (١٢٢/٣) ح (٤٤٣٢) عن بحر بن نصر.

ورواه أبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» (١٢٧/٤) ح (٣٤٠٦) من طريق محمد بن إبراهيم، عن هارون بن سعيد، ومن طريق عبد الله بن أحمد عن بحر بن نصر، ورواه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (١٩٥/٢) ح (٨) عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن بحر بن نصر، ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٣٩/٦) ح (٦٥٦٩) عن محمد بن أحمد بن جعفر عن أبي الطاهر بن السرح، كلهم عن ابن وهب به.

٨- حديث عائشة (رضي الله عنها): (لا تُقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوق) (١).

قال الإمام مسلم (رضي الله عنه): (حدثني أبو الطاهر، وهارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى، واللفظ لهارون، وأحمد، قال أبو الطاهر: أخبرنا، وقال الآخرون: حدثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن عمرة، أنها سمعت عائشة تحدث، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوقه».

رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢٨/٧) ح (٧٣٨٣) عن أحمد بن عمرو بن السرح، ورواه المروزي في «السنة» (٣٢٣) عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٤/٣) ح (٤٩٥٧) عن يونس بن يزيد، ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٦/١) ح

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها (ص ٦٦٧) ح (١٦٨٤).



(٣٣٠) عن أحمد بن رشدين، عن أحمد بن صالح، ويحيى بن سليمان الجعفي، ورواه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٦٦/١٢) ح (١٧٠٣٤) من طريق عبد الله بن محمد بن يونس، عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو، وأبي الربيع سليمان بن داود المهري، ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٣١٥/١٠) ح (٤٤٦٤) عن عمر بن محمد الهمداني، عن أبي الربيع، كلهم عن عبد الله بن وهب به.

الخاتمة

- وبعد هذا البحث في الموضوع وقراءته تبين لي:
- ١- بيان عدم سماع مخرمة بن بكير عن أبيه. (١)
 - ٢- رواية مخرمة بن بكير عن أبيه وجادة. (٢)
 - ٣- صحة العمل بالوجادة عن المحدثين ولا سيما في العصور المتأخرة. (٣)
 - ٤- مخرمة بن بكير ثقة، لم أجد من يضعفه إلا يحيى بن معين في بعض أقواله، ونقل ابن عبد البر رواية عن عباس الدوري أن يحيى قال مرة: ثقة، ونقل أيضاً رواية عن ابن عبد البر في أن يحيى قال: كان مخرمة ثبتاً، ولم أجد من يوافق ابن معين في تضعيفه. (٤)
 - ٥- وصف الإمام الساجي لمخرمة بقوله: "صدوق وكان يدلّس"، يقصد به الإرسال، وبعض المحدثين يطلق على الإرسال اسم التدليس من باب التوسع في الاصطلاح، كما فعل الساجي فلم يقصد بالتدليس المعنى المشهور الذي هو السماع من الضعيف ثم إسقاطه عند الرواية. (٥)
 - ٦- بكير بن عبد الله والد مخرمة ثقة، متفق على توثيقه. (٦)
 - ٧- من قال بسماع مخرمة عن أبيه لم تخل أدلته من مقال بضعفها، ومخالفتها لما عليه أئمة النقد، ولا تقوى لمعارضة أدلة القائلين بعدم السماع. (٧)
 - ٨- لم يسمع مخرمة من أبيه؛ إذ لم يصح سماعه منه، وإنما هي كتب وجدها وحدث منها. (٨)

(١) ينظر: ص ٥٨٦.

(٢) ينظر: ص ٥٩٨.

(٣) ينظر: ص ٥٩٨.

(٤) ينظر: ص ٥٧٧.

(٥) ينظر: ص ٥٧٧.

(٦) ينظر: ص ٥٨٠.

(٧) ينظر: ص ٥٨٧.

(٨) ينظر: ص ٥٩٩.

٩- لم يعول الأئمة على حكاية ابن أبي أويس في إثبات سماع مخرمة من أبيه؛ لحاله في نفسه مما فيه من الضعف، ووصفه بالغفلة؛ ولأن له عن مالك غرائب، ومتكلم في حفظه وعقله، ولذلك لا تصح روايته عن مخرمة. (١)

١٠- صحح الإمام مسلم كل أحاديث مخرمة التي أخرجها له في صحيحه، وإن كان معظمها في المتابعات والشواهد. (٢)

١١- معظم المحدثين لا يجوزون العمل بالوجادة، وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة، وهذا هو الصحيح الذي لا يتجه في هذه الأزمان غيره. (٣)

١٢- انتقد بعض أهل العلم كالدارقطني الإمام مسلم لتخريجه حديث مخرمة عن أبيه بسبب عدم سماعه من أبيه. (٤)

١٣- أراد الإمام مسلم تصحيح الأحاديث التي رواها مخرمة عن أبيه لا إثبات السماع له. (٥)

١٤- لم يخرج البخاري في صحيحه لمخرمة بن بكير عن أبيه، ولا لمخرمة عن غير أبيه، وأكثر روايته عن أبيه، ولم يثبت سماعه عنه، كما ذكر البخاري، وذلك في التاريخ الكبير من رواية خالد الخياط. (٦)

١٥- أخرج مسلم لمخرمة بن بكير عن أبيه سبعة عشر حديثاً، توبع على حديث واحد منها فقط عن أبيه، وبقيتها تفرد بها ولم يتابعه عليها أحد. (٧)

(١) ينظر: ص ٥٩٤.

(٢) ينظر: ص ٦٠٤.

(٣) ينظر: ص ٥٩٨.

(٤) ينظر: ص ٦٠١.

(٥) ينظر: ص ٦٠٤.

(٦) ينظر: ص ٥٨٣.

(٧) ينظر: ص ٦٠٤.

١٦- لم يكثر مسلم من إخراج أحاديث من طريق مخرمة بن بكير عن أبيه، وذكر الكثير من أحاديث مخرمة متابعات^(١).

التوصيات

في نهاية هذا البحث يوصي الباحث بما يلي:

- مزيد من البحث والدراسة حول.

١- سنة ميلاد مخرمة بن بكير وعمره، وقت، وفاة والده.

٢- مسألة اتهام مخرمة بن بكير بالوهم والخطأ في روايته عن أبيه.

٣- مرويات مخرمة بن بكير في كتب السنة ودراستها والحكم عليها بما يليق بها.

(١) ينظر: ص ٦٠٣.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- إسماعيل بن أبي أويس ومروياته في صحيح البخاري، ياسين مهدي الديلمي.
- ٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٣- إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي، تحقيق: عادل محمد، أسامة إبراهيم، ط: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٤- الإرشاد، للنووي، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط: السابعة ٢٠٠٩م.
- ٥- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد شاکر، مكتبة التراث، مصر
- ٦- التاريخ الكبير، للبخاري، حيدر آباد، الركن، الهند، ١٣٦١هـ.
- ٧- التتبع والإلزامات والاستدراكات، للدارقطني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
- ٨- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، للنووي، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، ط أولى، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م
- ٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر بن عبد البر، تحقيق: مجموعة علماء، نشر وزارة الأوقاف، المغرب ١٩٩١م.
- ١٠- التمييز، للإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، نشر مكتبة الكوثر، الرياض ١٩٩٠م.
- ١١- الثقات، لابن حبان، مطبعة دار المعارف العثمانية بحيدر آباد الركن، الهند، ١٣٩٣هـ.
- ١٢- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، ط/ حيدر آباد، الركن، الهند، ١٣٧١هـ.
- ١٣- الصارم المنكي في الرد على السبكي، لابن عبد الهادي الحنبلي، دار الإفتاء بالرياض ١٤٠٣هـ.
- ١٤- الضعفاء، للعقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٤م.
- ١٥- الضعفاء والمتروكين للنسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي حلب، ط: الأولى ١٣٩٦هـ.
- ١٦- الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد البصري، دار بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

- ١٧- العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد، تحقيق: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت ١٩٨٨م.
- ١٨- القبس في شرح موطأ مالك، لأبي بكر العربي، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط: أولى ١٩٩٢م.
- ١٩- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.
- ٢٠- الكاشف، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر، الرياض.
- ٢١- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة، القاهرة ١٩٧٢م.
- ٢٢- الكنى والأسماء، للدولابي، تحقيق: نظر محمد الفارابي، دار ابن حزم، بيروت لبنان، ط: أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٣- المعجم الصغير، للطبراني، تحقيق: محمد شكور، المكتب الإسلامي، دار عمان، بيروت، عمان، ط: أولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٤- المعرفة والتاريخ، يعقوب الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٢٥- النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد، للمعلمي اليماني، أضواء السلف.
- ٢٦- النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٤هـ.
- ٢٧- الوافي بالوقيات، للصلاح الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط: دار إحياء التراث - بيروت ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٨- بستان المعرفة في حديث العتق والمباهاة والدنو عشية عرفة، ومعه التنبيه على كيفية تخريج مسلم لأحاديث مخرمة بن بكير عن أبيه، وبحث للدكتور/ خالد بن محمد الحايك، بحث على الشبكة العنكبوتية:

- ٢٩- بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي، تحقيق: الحسين آيات سعيد، نشر دار طيبة الرياض ١٩٩٧هـ.
- ٣٠- تاريخ أبي زرة الدمشقي، تحقيق: شكر الله نعمة الله، مجمع اللغة العربية دمشق.
- ٣١- تاريخ ابن معين برواية ابن محرز، تحقيق: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط: أولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨١م.
- ٣٢- تاريخ ابن معين برواية الدوري، تحقيق: أحمد نور سيف، نشر جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ١٩٨٤م.
- ٣٣- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- ٣٤- تاريخ دمشق، لابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٣٥- تحرير علوم الحديث، عبد الله يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت لبنان، ط: الثانية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٦- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لعبد الرحمن المبار كفوري، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٣٧- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق: عماد زكي البارودي، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- ٣٨- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ١٣٨٠هـ.
- ٣٩- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ط: دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ٤٠- تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر: مؤسسة الرسالة ١٩٩٢م.
- ٤١- توجيه النظر إلى أصول الأثر، للشيخ طاهر الجزائري، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، ط: الثانية ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤٢- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط: ثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

- ٤٣ - زاد المعاد من هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٨م.
- ٤٤ - سنن أبي داود، دار الحديث، القاهرة.
- ٤٥ - سنن ابن ماجة، دار الحديث، القاهرة.
- ٤٦ - سنن الترمذي، دار الحديث، القاهرة.
- ٤٧ - سنن النسائي بشرح السيوطي والسندي، المطبعة المصرية ١٣٤٨هـ.
- ٤٨ - سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠١هـ.
- ٤٩ - شرح الألفية، للعراقي، ط: مصر ١٣٥٥هـ.
- ٥٠ - شرح صحيح مسلم للنووي، المكتبة العصرية.
- ٥١ - صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٠٨هـ.
- ٥٢ - صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٥٣ - صحيح البخاري، المطبوع معه فتح الباري، بولاق، ١٣٠٠هـ.
- ٥٤ - صحيح مسلم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٥٥ - صحيح مسلم، المطبوع معه شرح النووي، المصرية، ١٣٤٧هـ.
- ٥٦ - طبقات خليفة بن الخياط، رواية موسى التستري، محمد الأزدي، ت: د. سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٥٧ - علل الحديث، لابن أبي حاتم، مكتبة المثنى، بغداد.
- ٥٨ - علوم الحديث، لأبي عمرو بن الصلاح، ط: دار زاهد القدسي، عابدين القاهرة.
- ٥٩ - غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، لابن الرشيد العطار، تحقيق: محمد خرشاني، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: الأولى ١٤١٧هـ.

- ٦٠ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ط: دار الحديث القاهرة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٦١ - فتح المالك بترتيب التمهيد على موطأ الإمام مالك لابن عبد البر، تحقيق د. مصطفى صميعة.
- ٦٢ - دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
- ٦٣ - لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، ط / مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت.
- ٦٤ - مخرمة بن بكير واختلاف الأئمة في توثيقه - ملتقى أهل الحديث:
- <https://www.ahlalhdeth.com/vb>
- ٦٥ - مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة المنصورة، ط: أولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٦٦ - منة المنعم في شرح صحيح مسلم، صفي الرحمن المباركفوري، دار السلام الرياض، ط: أولى ١٤٢٠ هـ.
- ٦٧ - من روى عن أبيه وتكلم فيه جمع ودراسة في الكتب الستة، د. مقداد العزاوي، د. أحمد العزاوي.
- ٦٨ - منهج الإمام مسلم بن الحجاج في ذكر الأخبار المعلة، عاشور ذهني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الكتب الستة، وزارة التعليم العالي بالجزائر، جامعة الحاج العقيد، كلية العلوم الاجتماعية.
- ٦٩ - موسوعة الحديث النبوي، على الشبكة العنكبوتية، على موقع:
- <https://hadith.islam-db.com>
- ٧٠ - موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن، د. خالد الدريس، مكتبة الرشد الرياض.
- ٧١ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق: علي محمد البيجاوي، ط: عيسى الحلبي.
- ٧٢ - هل سمع مخرمة من أبيه؟ ملتقى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية على موقع:
- <https://www.ahlahadeth.com>

فهرس موضوعات البحث

المخلص	٥٦٧
المقدمة	٥٦٩
المبحث الأول	٥٧٣
المطلب الأول: ترجمة مخرمة بن بكير وأقوال العلماء فيه	٥٧٣
- أقوال العلماء في مخرمة بن بكير	٥٧٤
المطلب الثاني: ترجمة بكير بن عبدالله والد مخرمة وأقوال العلماء فيه	٥٧٩
- أقوال العلماء في بكير بن عبدالله والد مخرمة	٥٧٩
المبحث الثاني	٥٨١
المطلب الأول: رواية مخرمة بن بكير عن أبيه عند علماء النقد	٥٨١
- القول الأول: من أثبت سماع مخرمة من أبيه	٥٨١
القول الثاني: من نفى سماع مخرمة من أبيه	٥٨٣
القول الثالث: رواية مخرمة عن أبيه وجادة	٥٩٥
- حكم الرواية بالوجادة	٥٩٨
الخاتمة	٦٢١
التوصيات	٦٢٣
فهرس المصادر والمراجع	٦٢٤
فهرس موضوعات البحث	٦٢٩

